

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/49/32
7 September 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

تقرير لجنة المؤتمرات*

* هذه الوثيقة نسخة بالاستنسل من تقرير لجنة المؤتمرات. وسوف يصدر التقرير النهائي بوصفه من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٣٢ (A/49/32).

../..

041094

031094

280994

94-35289

[الأصل: بالفرنسية]

[٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٤	٤٦-١	أولا - جدول المؤتمرات والاجتماعات
		ألف - المسائل المتصلة بالجدول المعتمد لعام ١٩٩٤ وحالات الخروج عنه فيما بين الدورات
٤	٦-١	
		باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥
٦	٢٠-٧	
		جيم - تحسين الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات
٩	٤٣-٢١	
		دال - طلبات الاستثناء من الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠
١٣	٤٦-٤٤	
		ثانيا - مراقبة الوثائق والحد منها
١٤	٦٧-٤٧	
		ألف - إصدار محاضر مكتوبة لجلسات الهيئات الفرعية للجمعية العامة
١٤	٥٦-٤٧	
		باء - تنفيذ القواعد والأنظمة المتعلقة بمراقبة الوثائق والحد منها: التقيد بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار وثائق ما قبل الدورة
١٩	٦٧-٥٧	
		ثالثا - استعراض أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٧:
٢١	٧٢-٦٨	الباب ٤١ يا، خدمات المؤتمرات
		رابعا - دراسة شاملة حول خدمات المؤتمرات
٢٢	٩٠-٧٣	
		خامسا - المسائل التنظيمية
٢٦	٩٧-٩١	
		ألف - العضوية
٢٦	٩١	
		باء - أعضاء المكتب
٢٦	٩٣-٩٢	
		جيم - تنظيم الأعمال
٢٦	٩٥-٩٤	
		دال - برنامج العمل
٢٧	٩٧-٩٦	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢٧	٩٨ أعمال اللجنة خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين، من ٢١ أيلول/سبتمبر الى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣	- سادسا
	<u>المرفقات</u>	
٢٨	مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الإتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، ١٩٩٥	- الأول
٥٦	مقترح من وفد مصر	- الثاني

أولا - جدول المؤتمرات والاجتماعات

ألف - المسائل المتصلة بالجدول المعتمد لعام ١٩٩٤
وحالات الخروج عنه فيما بين الدورات

١ - مقدمة ونظرة عامة

١ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، على مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ على النحو الوارد في المرفق الأول لتقرير لجنة المؤتمرات المقدم الى الجمعية في دورتها الثامنة والأربعين^(١) والمعدل بمقررات لاحقة اتخذتها الجمعية العامة في أثناء تلك الدورة.

٢ - ووافقت اللجنة في دورتها التنظيمية (الجلسة ٣٦٣)، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤، على أن التغييرات المقترحة إدخالها على الجدول والتي لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية يمكن أن تتناولها الأمانة العامة بالتشاور مع مكتب اللجنة. وقد أبلغت اللجنة بعدد من هذه التغييرات في غضون عام ١٩٩٤.

٣ - وبالإضافة الى ذلك، أفيدت اللجنة، في رسالة مكتوبة مقدمة من أمينها، بطلبات إدخال تفسيرات أو إضافات على جدول المؤتمرات المعتمد لعام ١٩٩٤. ويرد أدناه وصف لطبيعة هذه الطلبات والإجراءات التي اتخذتها اللجنة حيالها.

<u>الإجراء المتخذ</u>	<u>الطلب</u>	<u>الجهاز</u>
الموافقة على الطلب	توفير مرافق وخدمات المؤتمرات لاجتماع إضافي مدته أسبوع واحد في الفترة من ٤ الى ٨ نيسان/أبريل، استجابة للطلب الوارد في الفترة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٢٨/٤٨	المشاورات غير الرسمية التي يجريها الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة المتصلة بأحكام التعديدين في قاع البحار العميق الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
الموافقة على الطلب	عقد دورة استثنائية مدتها ثلاثة أسابيع، يسبقها اجتماع قبل الدورة مدته أسبوع واحد يعقده الفريق العامل خلال النصف الأول من عام ١٩٩٤ نظرا لما تواجهه اللجنة من عبء عمل ثقيل غير متوقع	لجنة حقوق الطفل والفريق العامل قبل الدورات

<u>الإجراء المتخذ</u>	<u>الطلب</u>	<u>الجهاز</u>
الموافقة على الطلب	تمديد دورتها الحادية والخمسين الى أربعة أسابيع بدلا من الأسابيع الثلاثة المعتادة، وتحديد موعد الاجتماع من ٤ الى ٢٩ تموز/يوليه بسبب الزيادة المطردة في عبء عمل اللجنة	اللجنة المعنية بحقوق الانسان
الموافقة على الطلب	عقد دورتها في الفترة من ١١ الى ١٥ تموز/يوليه بدلا من الفترة من ١٢ الى ١٧ حزيران/يونيه، نظرا لأن تقرير الأمين العام الى اللجنة، المطلوب بموجب قرار الجمعية العامة ٨٢/٤٨، سيقدم في ٢٠ حزيران/يونيه	اللجنة المخصصة للمحيط الهندي
الموافقة على الطلب	عقد اجتماع لمدة يوم واحد بغية استعراض مدة اجتماعات اللجنة	اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل
الموافقة على الطلب	عقد الدورة العاشرة في الفترة من ٢٢ آب/أغسطس الى ٢ أيلول/سبتمبر بدلا من الفترة من ٢٢ الى ٢١ آب/أغسطس، نظرا لعبء العمل المتبقي قبل عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف	اللجنة الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ
الموافقة على الطلب	عقد الندوة في تورينتو، كندا، في الفترة من ٦ الى ٨ تموز/يوليه، بدلا من عقدها في نيويورك في حزيران/يونيه	ندوة للمنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين
الموافقة على الطلب	عقد اجتماع إضافي مدته أربعة أيام في الفترة من ٢١ أيار/مايو الى ٣ حزيران/يونيه، واجتماع آخر في الفترة من ٢٥ الى ٢٩ تموز/ يوليه بغية مواصلة المشاورات والتعجيل بها	المشاورات غير الرسمية التي يجريها الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة المتصلة بأحكام التعدين في قاع البحار العميق الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
الموافقة على الطلب	عقد دورة استثنائية مدتها يوم واحد في ١٨ حزيران/يونيه في نيويورك بغية الوفاء بالمتطلبات الإجرائية لمرفق البيئة العالمية	مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

<u>الإجراء المتخذ</u>	<u>الطلب</u>	<u>الجهاز</u>
الموافقة على الطلب	عقد دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤ في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس، بدلا من الفترة من ١٧ إلى ٢٦ آب/أغسطس بسبب عبء العمل الثقيل بصفة خاصة للجنة الخامسة التي شارك فيها أيضا عدة أعضاء من لجنة المؤتمرات	لجنة المؤتمرات

النتائج والتوصيات

- ٤ - أكدت اللجنة الحاجة إلى أن تخفض الهيئات، قدر الإمكان، مدة الاجتماعات التي تطلبها، بالنظر إلى الموارد المحدودة لمكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم.
- ٥ - ووجهت اللجنة أيضا الانتباه إلى الطابع الاستثنائي لحالات الخروج على الجدول المعتمد.
- ٦ - وقررت اللجنة أن يتولى المكتب، بالتشاور مع الأمانة العامة، استعراض الطلبات التي تقدم إلى اللجنة مستقبلا للخروج على الجدول فيما بين الدورات، وذلك من أجل اتخاذ الإجراء اللاحق.

باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥

مقدمة ونظرة عامة

- ٧ - استعرضت لجنة المؤتمرات في جلساتها ٣٦٦ و ٣٦٧ و ٣٧٣، المعقودة في ٢٢ و ٢٣ و ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤ على التوالي، ثلاث وثائق تتعلق بمشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥: مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥، والبيان الموحد بالمؤتمرات الخاصة المقرر عقدها عام ١٩٩٥ (A/C.5/49/2)، والرسالة المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الموجهة إلى رئيس لجنة المؤتمرات من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة (A/AC.172/156).

المناقشة

- ٨ - طلب من الأمانة العامة إيضاح فيما يتعلق بمختلف بنود وجوانب مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥. وقدمت الأمانة العامة ذلك الإيضاح.

٩ - ولوحظ أن بعض الهيئات، مثل الفريق الثلاثي المنشأ بموجب الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها التابع للجنة حقوق الإنسان، ولجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية، كانت مدرجة في الجدول رغم أن ولايتها قد انتهت، فيما يبدو، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٨/٤٨ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وأوضحت الأمانة العامة أنه يتعين على تلك الهيئات، في ضوء مركزها القانوني (هيئات منشأة بمعاهدات) أن تنهي ولايتها.

١٠ - كذلك طلب من الأمانة العامة إيضاح فيما يتعلق بضرورة وفائدة البيان الموحد بالمؤتمرات الخاصة المقرر عقدها في عام ١٩٩٥ (A/C.5/49/2)، وقدمت الأمانة العامة ذلك الإيضاح.

١١ - ورئي أن المعلومات المتعلقة بالموارد المالية والبشرية المخصصة لتلك المؤتمرات ينبغي أن تقدم بمزيد من التفصيل بحيث تتضمن، بالإضافة إلى تكاليف المؤتمرات العامة، جميع الموارد المخصصة لمختلف اللجان التحضيرية، وأفرقة العمل، وأفرقة الخبراء، والأمانات المخصصة. ومن شأن هذه المعلومات أن تساعد في تمكين الوفود من اتخاذ قرارات بشأن المسائل المالية وتحقيق وفورات.

١٢ - وطلب من الأمانة العامة إيضاح فيما يتعلق بسياسة تحديد العطلات الرسمية في مختلف مزار العمل وقدمت الأمانة العامة ذلك الإيضاح. وأوضحت الأمانة العامة أن سلطة تحديد العطلات الرسمية في كل مقرر عمل من اختصاص الأمين العام وأن الإجراء يتخذ بالاسترشاد بثلاثة اعتبارات: ألا يتجاوز عددها تسعة أيام في السنة؛ وأن تتزامن مع العطلات العامة في كل مقرر عمل التي هي أيضا عطلات مدرسية؛ وأن تنظم بشكل تعاقبي لتقع كل شهرين تقريبا.

١٣ - وجرى نقاش مستفيض في اللجنة بشأن تلك المسألة. وأعرب عن رأي مفاده أن اختصاص الأمين العام فيما يتعلق بتحديد العطلات الرسمية لا يتعارض مع اختصاص الدول الأعضاء المنوط بها الموافقة، بعد إجراء التعديلات الممكنة، على القواعد المتصلة بشروط خدمة موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك تحديد العطلات الرسمية.

١٤ - وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن من اختصاص اللجنة، بوصفها الهيئة الاستشارية للجمعية العامة التي تتناول جدول المؤتمرات والاجتماعات، أن توصي بعدم عقد اجتماعات في عيد الفطر وعيد الأضحى، المشار اليهما في الرسالة الموجهة من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة (A/AC.172/156)، حيث أنه لن يكون في مقدور كثير من الدول الأعضاء المشاركة في الاجتماعات. واقترح أيضا أن ينظر في إدراج هاتين العطلتين في عداد العطلات الرسمية للأمم المتحدة.

١٥ - وأعرب عن آراء أخرى مؤداها أن المحفل المناسب لاقتراح أي تغيير يجري في العطلات الرسمية هو الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين أو الحادية والخمسين، أي أثناء السنة التي تستعرض فيها مسائل الموظفين والنظاميين الأساسيين والإداريين للموظفين. ولذلك قيل أيضا أن اللجنة ليست في مركزها

من تقديم توصيات الى الجمعية العامة أو الى هيئات الأمم المتحدة التابعة لها فيما يتعلق بمراعاة عطلات في الجدول لم يُعترف بها بعد كعطلات رسمية.

١٦ - ولوحظ أن رؤساء اللجان يستجيبون عادة لطلبات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي بعدم عقد اجتماعات في هذين العيدين، حين لا يكون في مقدور كثير من الوفود الاشتراك في الاجتماعات، وأنهم يسعون الى تعديل جدول أعمال اللجنة وفقا لذلك.

١٧ - وقدم اقتراح بأن تحال هذه المسألة الى الجمعية العامة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "مسائل الموظفين".

النتائج والتوصيات

١٨ - أوصت اللجنة الجمعية العامة بأن:

(أ) تعتمد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٥؛

(ب) تأذن للجنة بإدخال ما يلزم من تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩٥ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

(ج) تدعو الأجهزة التشريعية المختصة الى حل جميع الهيئات التي تتناول الفصل العنصري؛

(د) تدعو هيئات الأمم المتحدة الى تجنب عقد اجتماعات في يومي ٢ آذار/مارس و ٩ أيار/مايو ١٩٩٥، وتدعو أيضا الأمانة العامة الى أن تراعي، عند صياغة جدول المؤتمرات والاجتماعات المقترح للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، نفس الاهتمامات التي أعربت عنها بعض الدول الأعضاء.

١٩ - وطلبت اللجنة من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين بيانا موحدا يتصل بعدد وتكلفة المؤتمرات الخاصة المقرر عقدها في عام ١٩٩٥.

٢٠ - وطلبت اللجنة أيضا من الأمانة العامة أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، جدولا إجماليا بالاجتماعات المعقودة، حسب القطاعات، أثناء فترتي السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٤-١٩٩٥ (باستخدام إسقاطات للنصف الثاني من عام ١٩٩٥)، بما في ذلك التكلفة التقديرية لخدمات المؤتمرات المقدمة، فضلا عن بيان تكاليف خدمات الاجتماعات والوثائق كلا على حدة.

جيم - تحسين الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات

١ - إحصائيات الاجتماعات التي تعقدها أجهزة الأمم المتحدة

مقدمة ونظرة عامة

٢١ - درست لجنة المؤتمرات منذ عام ١٩٨٣ سلسلة من التقارير تتضمن إحصائيات للاجتماعات التي عقدها عدد من أجهزة الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا. وفي جلستها ٢٤٨ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣، وافقت اللجنة على الاستمرار في تطبيق المنهجية التجريبية المستعملة منذ عام ١٩٩١. وطلبت إلى الأمانة العامة زيادة المعلومات المقدمة لتشمل تحليل الاتجاهات الملحوظة وأرقاماً عن الانتفاع بقدره خدمة المؤتمرات.

٢٢ - ونظراً لمقررات اللجنة السابقة، وطلبات الجمعية العامة الواردة في الفقرة ٧ من قرارها ٢٢٢/٤٨ ألف، استعرضت اللجنة في جلستها ٣٦٨ و ٣٦٩ المعقودتين في ٢٣ و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ تقريرين، جُمع الأول حسب المنهجية المعتمدة (A/AC.172/157 و Corr.1) ويتضمن الثاني تحليلات للاتجاهات وأرقاماً متعلقة بالانتفاع بخدمات المؤتمرات.

٢٣ - وإضافة إلى ذلك، ووفقاً لأحكام الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٨ ألف، عقد رئيس اللجنة مشاورات مع رؤساء الأجهزة المعنية التي كان عامل انتفاعها في الدورات الثلاث الأخيرة أدنى من الرقم المرجعي المقرر. ونظرت اللجنة في الجلسات نفسها في تقرير أعدته الأمانة العامة عن نتائج تلك المشاورات.

المناقشة

٢٤ - لوحظ أن العيئة الأساسية من الهيئات الواردة في الوثيقة A/AC.172/157 و Corr.1 قد زيدت وأن عوامل الانتفاع العام والمتوسط ارتفعت كثيراً في عام ١٩٩٣.

٢٥ - ورئي أيضاً أن الاتجاه الناشئ ببدء الجلسات في وقت متأخر عن موعدها في بعض الأحيان يُفضي إلى الحاجة إلى عقد جلسات إضافية، مما يسفر عن زيادة عبء العمل على خدمات المؤتمرات.

٢٦ - ولوحظ أيضاً أن خدمات المؤتمرات تعترف بأنه في حين توجد مؤشرات لتحليل الانتفاع بقدرات الترجمة الشفوية فإن تلك المؤشرات لا توجد فيما يتعلق بقدرات تجهيز الوثائق، وخاصة لعدم وجود تقدير للطلب على الوثائق التي ينبغي تجهيزها.

النتائج والتوصيات

- ٢٧ - رحبت اللجنة بالتحسن العام والمتوسط لعوامل الانتفاع بالنسبة للعينة الأساسية من الهيئات.
- ٢٨ - وطلبت الى الأمانة العامة أن تزيد العينة الأساسية في التحليل الإحصائي لتشمل اللجان الرئيسية للجمعية العامة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.
- ٢٩ - وطلبت الى الأمانة العامة أيضا أن تُضمن تقاريرها في المستقبل أرقاما عن الانتفاع بقدرات خدمات المؤتمرات (بالنسبة للترجمة الشفوية والوثائق) في نيويورك وجنيف وفيينا.
- ٣٠ - فضلا عن ذلك، طلبت اللجنة من رئيسها أن يتشاور، نيابة عنها، مع رؤساء الهيئات التي كان عامل انتفاعها بالموارد المخصصة لها خلال الدورات الثلاث الماضية أدنى من الرقم المرجعي المقرر (٧٥ في المائة للسنوات التقييمية من ١٩٨٢ الى ١٩٩٢، و ٨٠ في المائة للسنة التقييمية ١٩٩٤)، بغية تقديم التوصيات المناسبة لتحقيق الاستخدام الأمثل لموارد خدمة المؤتمرات.
- ٣١ - وكررت اللجنة توصيتها للجمعية العامة بأن تحث الهيئات التي كان عامل انتفاعها في الدورات الثلاث الماضية دون الرقم المرجعي المقرر على أن تستعرض مقدار الموارد المطلوبة لخدمة مؤتمراتها وأن تنظر في تقليصه.

٢ - خدمات المؤتمرات في فيينا

مقدمة ونظرة عامة

- ٣٢ - قررت لجنة المؤتمرات في جلستها ٣٦٢، المعقودة في ٨ نيسان/ابريل ١٩٩٤، النظر في مسألة خدمات المؤتمرات في فيينا. ونظرت اللجنة في جلستها ٣٦٦، المعقودة في ٢٢ آب/اغسطس ١٩٩٤، في سياق الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٤٨/٢٢٢ ألف، في مذكرة من الأمانة العامة بخصوص هذه المسألة.

المناقشة

- ٣٣ - أكدت الأمانة العامة التقدم المحرز في إنشاء خدمات موحدة للمؤتمرات تابعة للأمم المتحدة، ستصبح حقيقة واقعة ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وكانت الترتيبات بشأنها محل مشروع اتفاق. وبناء على هذا الاتفاق، سيقدم الأمين العام الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقديرات منقحة في إطار الباب ٢٥ هـ (خدمات المؤتمرات والمكتبة، فيينا) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

١٩٩٤-١٩٩٥. وقد تم تأكيد التمهيد بإنشاء الخدمات الموحدة للمؤتمرات لن تترتب عليه بالنسبة للدول الأعضاء أية نفقات إضافية.

النتائج والتوصيات

٢٤ - أحاطت اللجنة علما بمذكرة الأمانة العامة.

٣ - السند القانوني والخبرة العملية لجميع الهيئات الفرعية التي تجتمع خارج مقارها الدائمة

مقدمة ونظرة عامة

٢٥ - في الفقرة ٢٠ من القرار ٢٢٢/٤٨ ألف، طلبت الجمعية العامة الى الأمين العام أن يستعرض السند القانوني والخبرة العملية لجميع الهيئات الفرعية التي تجتمع خارج مقارها الدائمة، مما يشكل خروجاً على قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، وأن يقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، عن طريق لجنة المؤتمرات.

٢٦ - وفي الجلسة ٢٦٦ المعتودة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٤، نظرت اللجنة في تقرير الأمين العام حول هذه المسألة (A/49/212).

المناقشة

٢٧ - لوحظ أن بعض الهيئات الفرعية التي تجتمع خارج مقارها الدائمة أفادت بوجود مزايا أكيدة لاجتماعها خارج المقار، وبخاصة من حيث الوفورات التي تتحقق للمنظمة. وذكر أن من المنيد توفير بيانات حول تكاليف الاجتماع خارج المقار، حيث أن الهدف من قاعدة المقار الدائمة انما يتمثل في تخفيض النفقات.

٢٨ - وأعرب عن رأي مفاده أنه، نظراً لأن أحكام قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ تشكل قاعدة، فإنه ينبغي أن تكون الاستثناءات، بالإضافة الى تلك الواردة في الفقرة ٤ (أ) الى (ط) من الجزء الأول من القرار المذكور، عند الحد الأدنى. وينبغي أن تتخذ الجمعية موقفاً عملياً لدى نظرها في هذا الأمر، بما في ذلك مسألة ما إذا كان ينبغي الاستمرار في منح استثناء من هذه القاعدة للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي الاجتماعي التي لم تمارس حقها في الاجتماع خارج مقارها منذ اتخاذ القرار.

٣٩ - كذلك أعرب عن رأي مفاده أنه يجب التقيد الصارم بهذه القاعدة وعدم منح أية استثناءات أخرى. وعلاوة على ذلك، فإن الهيئات التي لم تمارس حقها في الاجتماع خارج مقارها لا ينبغي أن يظل لها حق في ذلك.

٤٠ - وقدمت الأمانة العامة توضيحا لمختلف عناصر التقرير.

النتائج والتوصيات

٤١ - أعربت اللجنة عن تقديرها لجودة تقرير الأمين العام (A/49/212).

٤٢ - وأوصت اللجنة بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) إيقاف العمل بالاستثناء الممنوح للجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وذلك على ضوء نقل تلك الهيئة الى فيينا وقرارها عقد جلساتها في فيينا في المستقبل؛

(ب) إعادة صياغة الاستثناء الممنوح للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، على ضوء التدبير الذي اتخذته الجمعية العامة في الفقرة ٥ (ج) من مرفق قرارها ٢٦٤/٤٥ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩١، الذي يعقد المجلس بموجبه دورة موضوعية واحدة تتراوح مدتها بين أربعة وخمسة أسابيع، سنويا بالتناوب بين نيويورك وجنيف، وذلك بين شهري أيار/مايو وتموز/يوليه؛

(ج) إيقاف العمل بالاستثناء الممنوح للجان الفنية التابعة للمجلس، حيث أنها لم تمارس حقها في الاجتماع خارج المقر منذ عام ١٩٨٥.

٤٣ - كذلك أوصت اللجنة الجمعية العامة، في ضوء مشورة مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، بأن تراعي، عند النظر في الاستثناءات الممنوحة بموجب القرار ٢٤٣/٤٠، الآثار المالية المترتبة على الاستثناء، وآثاره على أعمال الأجهزة المعنية، وكذا حجم العمل في مقر الجهاز المعني وفي المقر (نيويورك). وتحقيقا لتلك الغاية، أوصت اللجنة بأن تتشاور الجمعية على نحو وثيق مع الأجهزة التي تطلب استثناءات من القرار ٢٤٣/٤٠.

دال - طلبات الاستثناء من الفقرة ٧ من الجزء
الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

مقدمة ونظرة عامة

٤٤ - نظرت لجنة المؤتمرات في الجلسة ٣٦٥، المعقودة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٤، في مذكرة من الأمانة العامة تتضمن طلبات من هيئات فرعية للاستثناء من الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، التي تنص على أنه لا يجوز لأي جهاز فرعي للجمعية أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك.

٤٥ - ووفقا للإجراء الذي وضعته اللجنة، تضمنت الطلبات توضيحات بشأن (أ) الأسباب وراء رغبة تلك الهيئات في الاجتماع؛ و (ب) أسباب عدم انجاز أعمالها قبل الموعد النهائي في ١ أيلول/سبتمبر المحدد في الفقرة ٦ من الجزء الأول من قرار الجمعية ٢٤٣/٤٠؛ و (ج) الأسباب التي جعلت من الضروري الاجتماع في أثناء انعقاد دورة الجمعية؛ و (د) عدد الجلسات التي سيلزم عقدها. وقدمت أيضا معلومات احصائية عن عدد الجلسات، إن وجدت، التي عقدتها الهيئات المعنية في أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية ومدى كفاءة استخدامها للموارد التي اتيحت لها.

النتائج والتوصيات

٤٦ - أوصت اللجنة بأن تأذن الجمعية العامة صراحة للهيئات التالية بأن تجتمع في نيويورك في أثناء انعقاد الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، على أن يكون مفهوما أنه سيتاح لتلك الهيئات أن تجتمع حينما تتوفر المرافق والخدمات لكيلا تضار أنشطة الجمعية نفسها: لجنة العلاقات مع البلد المضيف؛ واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛ واللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريب للجنوب الأفريقي؛ واللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة؛ والفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛ والمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ والمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ ولجنة المؤتمرات.

ثانيا - مراقبة الوثائق والحد منها

ألف - إصدار محاضر مكتوبة لجلسات الهيئات الفرعية
للجمعية العامة

مقدمة ونظرة عامة

٤٧ - قررت الجمعية العامة في الفقرة ١٦ من قرارها ٢٠٢/٤٧ باء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أن تجري، في دورتها التاسعة والأربعين، استعراضا شاملا لعدة أمور منها الحاجة الى المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة وجدواها وإصدارها في حينها وذلك على أساس تقرير يقدمه اليها الأمين العام عن طريق لجنة المؤتمرات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وبعد ذلك، شجعت الجمعية العامة، في الفقرة ٣ من قرارها ٢٢٢/٤٨ باء، جميع الهيئات التي يحق لها حاليا تحرير محاضر لجلساتها على إعادة النظر في حاجتها الى هذه المحاضر، وخاصة المحاضر الحرفية، وأن تقدم توصياتها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

٤٨ - وفي سياق النظر في مشروع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، طلبت لجنة المؤتمرات من الأمانة العامة أن تدرس إمكانية نقل الموظفين المكلفين بصياغة البلاغات الصحفية الى مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، لكي يتسنى لهم إعداد المحاضر الموجزة كذلك، وأن تقدم اليها والى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين نتائج تلك الدراسة.

٤٩ - ونظرت اللجنة، في جلساتها ٣٦٥ و ٣٦٧ و ٣٦٨، المعقودة في ٢٢ و ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٤، في تقرير الأمين العام عن هذه المسألة (A/49/276 و Add.1 و Add.2) ومذكرة من الأمانة العامة صدرت بشأن هذا الموضوع.

المناقشة

٥٠ - تم التذكير بأن أي قرار يتعلق بالحد من إصدار محاضر مكتوبة للجلسات أو تخفيضها يجب أن تتخذه الجمعية العامة، إذ أن الأمانة العامة لا تتمتع بصلاحيات اتخاذ قرارات بهذا الشأن، فإصدار المحاضر الحرفية باللغات الرسمية الست، التي تبلغ تكلفتها التقديرية ٦٠٠ ١٦ دولار لكل محاضر حرفي، أكثر تكلفة من إصدار المحاضر الموجزة باللغات الرسمية الست التي تبلغ التكلفة التقديرية لك محاضر منها، ٢٠٠ ١٠ دولار. وتشمل هذه التكلفة الوقت الذي يخصصه الموظفون الدائمون للصياغة والترجمة وتجهيز النصوص، ولوازم النسخ. إلا أن الأمانة العامة لاحظت أنه قد تترتب مشاكل خطيرة على الاستعاضة عن المحاضر الحرفية بمحاضر موجزة. فهناك فرق متخصصة تتولى إعداد المحاضر الحرفية، بينما يتولى إعداد المحاضر الموجزة مترجمون/مدونون من مهامهم أيضا الترجمة. وإذا ما تم تخفيض المحاضر الحرفية،

فسيتمين زيادة قدرة دوائر الترجمة، التي تشكل ترجمة المحاضر الموجزة بالفعل نسبة تتراوح من ١٢ إلى ١٣ في المائة من مجموع حجم أعمال الترجمة التي تقوم بها. والواقع أن عبء العمل الذي تشكله المحاضر الموجزة قد تجاوز بالفعل قدرة دوائر الترجمة، بحيث تميئن، بالنظر إلى قاعدة توزيع الوثائق بجميع اللغات في وقت واحد، تأخير إصدار المحاضر الموجزة مددا تصل إلى ستة أشهر بل وأكثر من ذلك. ويبدو من العسير زيادة عبء هذا العمل على ما هو عليه دون زيادة قدرة دوائر الترجمة.

النتائج والتوصيات

٥١ - لاحظت اللجنة مع الارتياح أن المجلسين التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة قررا الاستغناء عن المحاضر الموجزة.

٥٢ - ووافقت اللجنة على ضرورة المحاضر الحرفية والموجزة وجدواها بالنسبة لبعض الهيئات ذات الطابع السياسي أو القانوني. وهناك مع ذلك حاجة إلى إعادة النظر في الإجراءات وتبسيط عملية توفير محاضر الجلسات.

٥٣ - وبغية تشجيع الهيئات، التي يحق لها إصدار محاضر لجلساتها، على إعادة النظر في حاجتها إلى هذه المحاضر، أوصت اللجنة بأن تدعو الجمعية العامة الهيئات المنشأة بموجب ميثاق الأمم المتحدة إلى إعادة النظر في حقها في إصدار المحاضر، وأن تناشد الجمعية العامة المنشأة بموجب معاهدات، والتي من حقها هي نفسها أن تحدد ممارستها في هذا الشأن، إعادة النظر في هذه الاحتياجات.

٥٤ - وقررت اللجنة أن تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يوجه رسالة إلى رؤساء بعض الهيئات يطلب فيها اليهم أن تعيد الهيئات النظر في حاجتها إلى المحاضر. وبالإضافة إلى ذلك، أوصت بتوفير المحاضر على النحو التالي:

(أ) الهيئات التي يستمر حصولها على محاضر حرفية:
مجلس الأمن

لجنة الأركان العسكرية

الجمعية العامة (الجلسات العامة)

اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (لدى الاستماع إلى شهود)

المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (لدى عقد جلسات استماع)

مجلس الوصاية

(ب) الهيئات التي توفر لها محاضر موجزة بدلا من المحاضر الحرفية:
اللجنة الأولى

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

هيئة نزع السلاح

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مؤتمر نزع السلاح

(ج) الهيئات التي توفر لها محاضر موجزة والتي يمكن أن تدعى إلى إعادة النظر في حاجتها أو يطلب
اليها ذلك:

مكتب الجمعية العامة ولجانها الرئيسية

الهيئات الفرعية لمجلس الأمن:

لجنة الخبراء التي أنشأها مجلس الأمن في جلسته الأولى في عام ١٩٤٦ (لإعادة النظر في نظامه الداخلي المؤقت ووضع توصيات بشأنه)

لجنة قبول الأعضاء الجدد المنشأة بموجب قرار اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٢، ١٩٤٦

لجنة الخبراء التي أنشأها مجلس الأمن في جلسته ١٥٠٦ (للنظر في مسألة الدول والأقاليم الصغيرة)

اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر، المنشأة بموجب قرار اتخذه مجلس الأمن في جلسته ١٦٥٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) (لدراسة الحالة في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧)

اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٥٠٧ (١٩٨٢) (لتنسيق وتعبئة الموارد المخصصة للصندوق الخاص لجمهورية سيشيل)

لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت

مجلس إدارة لجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة، المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٢٤ (١٩٩١) بشأن يوغوسلافيا

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) بشأن الجماهيرية العربية الليبية

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣) بشأن هايتي

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن أنغولا

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا

المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الجلسات العامة)

لجنة القانون الدولي

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري:

(أ) لجنة القضاء على التمييز العنصري

(ب) اجتماعات الدول الأطراف

اللجنة المخصصة للمحيط الهندي

لجنة حقوق الإنسان ولجنتها الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات

اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة:

(أ) لجنة مناهضة التعذيب

(ب) اجتماعات الدول الأطراف

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

اتفاقية حقوق الطفل:

(أ) لجنة حقوق الطفل

(ب) اجتماعات الدول الأطراف

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

(أ) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

(ب) اجتماعات الدول الأطراف

اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

(د) الهيئات التي لن توفر لها محاضر لجلساتها بعد الآن:

اللجنة المعنية بطلبات مراجعة أحكام المحكمة الإدارية

الهيئات الفرعية للجمعية العامة التي تعقد اجتماعات للاحتفال بأيام التضامن الدولية التي تعلنها الجمعية العامة

اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٥٥ - وأعربت اللجنة عن أسفها لعدم تلبية طلب الجمعية العامة بتحديد مدة الكلام للمتكلمين. وأوصت اللجنة، بغية تقصير المحاضر الموجزة، بأن تطلب الجمعية العامة مرة أخرى إلى رؤساء الهيئات المعنية والهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة أن يقترحوا على الدول الأعضاء، في بداية كل دورة، تحديد مدة الكلام للمتكلمين، كما فعلت في الفقرة ١١ من قرارها ٢٢٢/٤٨ ألف.

٥٦ - وشددت اللجنة على ما للمحاضر الموجزة من أهمية لعمل الوفود وأوصت بتحسين عملية إصدارها في حينها وفيما يتعلق بصياغة البلاغات الصحفية والمحاضر الموجزة، أيدت اللجنة توصية الأمانة العامة بالإبقاء على النظام الحالي، المتمثل في إصدار هذين النوعين من الوثائق من قِبل موظفين مختلفين، لأن هذه الوثائق لها أهداف مختلفة ولأن الموظفين المعنيين يؤدون واجبات مختلفة.

باء - تنفيذ القواعد والأنظمة المتعلقة بمراقبة الوثائق والحد منها: التقيّد بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار وثائق ما قبل الدورة

مقدمة ونظرة عامة

٥٧ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٩ من قرارها ٢٠٢/٤٧ ب٤، استعراض جميع العوامل الداخلة في إصدار وثائق ما قبل الدورة في حينها، بما في ذلك نوعية الوثائق وتقديمها في حينها إلى خدمات المؤتمرات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها التاسعة والأربعين عن طريق لجنة المؤتمرات.

٥٨ - ونظرت اللجنة في جلساتها ٢٤٧ و ٢٥٠، المعقودتين في ١٨ و ١٩ أيار/مايو ١٩٩٢، في تقرير مؤقت عن المسألة، على أن يكون مفهوماً أن معلومات إضافية ستقدم إليها في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤.

٥٩ - وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٢ من قرارها ٢٢٢/٤٨ ب٤، أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والأربعين، عن طريق اللجنة، تقريراً تحليلياً عن العوامل التي تفضي إلى تأخر صدور الوثائق وتوزيعها، بما فيها ازدياد عبء العمل في خدمات المؤتمرات، ومستوى ملاك

الموظفين، ومعايير عبء العمل، وتأخر الإدارات في تقديم الوثائق، وآثار الأخذ بالابتكارات التكنولوجية في المكتب.

٦٠ - ونظرت اللجنة، في جلستها ٣٧٠ و ٣٧١، المعقودتين في ٢٤ و ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٤، في ورقة غرفة اجتماع، تمثل نصا مؤقتا للتقرير الذي سيقدّم بصيغته النهائية إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، ويكمل التقرير المؤقت لعام ١٩٩٢ المذكور أعلاه.

المناقشة

٦١ - ساد اعتراف بأن أزمة الوثائق ترجع جزئيا إلى عدم التقيد بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار وثائق ما قبل الدورة. فمنذ عدة سنوات، تجاوز الطلب على الوثائق طاقة الخدمات المختلفة، بما في ذلك مرحلة البحث والصياغة، حتى أن الإدارات التي تعد الوثائق ذاتها كانت تلاقى صعوبة كبيرة في التقيد بقاعدة الأسابيع الستة. وينجم عن ذلك اضطراب خدمات المؤتمرات في كثير من الأحيان إلى إعطاء الأولوية للوثائق المقدّمة بعد فوات موعدها، وهذا يعني إلى حد ما معاقبة الإدارات التي تتقيد بقاعدة الأسابيع العشرة فعلا. ورئي أنه ينبغي تعزيز الموارد البشرية والتكنولوجية اللازمة بغية تلبية الطلب. وفي هذا الصدد رئي أن من غير المستحسن تنفيذ الاقتراح الداعي إلى إلغاء ١٩ وظيفة في خدمات المؤتمرات. وقد أتاحت الابتكارات التكنولوجية زيادة إنتاجية خدمات المؤتمرات، ولكن نوعية الوثائق لم تتحسن، نظرا إلى زيادة اعتماد دوائر الترجمة على المراجعة الذاتية (أكثر من نصف الإنتاج)، بينما كانت المراجعة تمثل، قبل ذلك، الوسيلة الرئيسية لكفالة مراقبة الجودة.

٦٢ - وترى الأمانة العامة أنه يمكن حل هذه الأزمة بالتخلي عن قاعدة الأسابيع العشرة والأسابيع الستة والأخذ بدلا من ذلك بمهلة موحدة لتجهيز الوثائق قدرها أسبوعان، أيا كان تاريخ تقديم الوثائق إلى خدمات المؤتمرات. وفي هذه الحالة، لن يتوقف تجهيز الوثائق الأخرى، ولكن الأمر سيقتضي مواصلة إجراء استثناءات على أية حال، كما في حالة مجلس الأمن مثلا.

٦٣ - وبغية تشجيع الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء، وخاصة بين لجنة المؤتمرات، ومكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، والإدارات الفنية التي تعد الوثائق، اقترح تشكيل فريق عمل ثلاثي يعهد إليه باستعراض المسائل المتعلقة بالوثائق ومحاولة التماس حلول عملية للصعوبات التي تواجهه. ولوحظ أنه يوجد بالفعل فريقان خاصان مشتركان بين الإدارات مكلفان بالتصدي لهذه الحالة، وأنه من الأفضل استعمال الهياكل القائمة، وإن كان يمكن أن يجري تبادل الآراء بصورة غير رسمية.

النتائج والتوصيات

٦٤ - أوصت اللجنة بإجراء حوار بناء بين الأمانة العامة والدول الأعضاء وجميع الأطراف المعنية بشأن المسائل المتعلقة بالوثائق؛ وأوصت اللجنة أيضا بتحسين التنسيق بشأن الوثائق، وخاصة بين مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم والإدارات الفنية التي تعد الوثائق.

٦٥ - وكان من رأي اللجنة أن من الضروري، بالنظر إلى الزيادة الكبيرة في الوثائق، التي تعزى أساسا إلى التوسع في أنشطة مجلس الأمن، تزويد مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم بالموارد البشرية والمالية والمادية اللازمة لمواجهة هذه الزيادة، وذلك عن طريق عدة أمور من بينها الاستثمار في التطبيقات التكنولوجية الجديدة. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة، على وجه الخصوص، بالتعجيل بتنفيذ برنامج بدء تشغيل نظام الأقراص البصرية. وقالت اللجنة إنها تشعر بالقلق إزاء المقترحات الداعية إلى تخفيض عدد الموظفين في مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، ولا سيما في الترجمة التحريرية. ونظرا لزيادة عبء العمل في المكتب، وتدهور نوعية الترجمة التحريرية للوثائق المقدمة إلى الدول الأعضاء، فضلا عن التأخر في تقديم الوثائق، أوصت اللجنة بأن تقدم الأمانة العامة مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين بغية تأمين توفر موارد بشرية ومالية كافية لمكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم.

٦٦ - وأثنت اللجنة على المبادرات التي اتخذها المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لمراقبة الوثائق والحد منها. وأوصت بأن تعتمد الجمعية العامة تدابير الحد من الوثائق للمجلس وهيئاته الفرعية حسبما ورد في الوثيقة E/1994/L.41، وأوصت أيضا بأن تحذو الهيئات الأخرى حذوهما.

٦٧ - ومع أن اللجنة تعترف بأن التطبيق الصارم للقاعدة التي تخول لمكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم أن يرفض تجهيز أية وثيقة لا تقدم في غضون المدة المحددة يمكن أن يسفر عن عرقلة في سير عمل المنظمة، فإنها تود أن تذكّر بأن الأمين العام يتحمل مسؤولية تنفيذ التعليمات الإدارية ST/AI/189/Add.23 بشأن الوثائق وتقديمها في حينها.

ثالثا - استعراض أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين

١٩٩٢-١٩٩٣: الباب ٤١ يا، خدمات المؤتمرات

مقدمة ونظرة عامة

٦٨ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٨/٣٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، على توصية لجنة البرنامج والتنسيق^(٩)، بما في ذلك التوصية بأن تستعرض الأجهزة الحكومية الدولية المختصة التقرير المتعلق بأداء البرنامج.

٦٩ - واستعرضت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٣٦٥ و ٣٦٦ المعقودتين في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٤، تقرير الأمين العام عن أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (A/49/135 و Add.1) المتعلق بالباب ٤١ ياء (مكتب خدمات المؤتمرات، نيويورك).

المناقشة

٧٠ - أعرب عن الأسف لكون تقرير أداء البرنامج لا يتضمن تقييما نوعيا لهذا الأداء خلال فترة السنتين (A/49/135، الفقرة ٢٨)، وأعرب عن عميق القلق لأن مجموع المنتجات والخدمات التي قدمتها دوائر الترجمة (أكثر من ١٨٠ مليون كلمة) خلال فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ كان أعلى كثيرا من المجموع المتوقع في الميزانية البرنامجية والمقدر بـ ١٤٧,٥ مليون كلمة.

٧١ - وفسرت الأمانة العامة ذلك بأن الأرقام المتعلقة بحجم العمل المنجز، في شكل منتجات وخدمات، لا تعطي صورة دقيقة عن عبء العمل في خدمات المؤتمرات، ولا سيما دوائر الترجمة التحريرية، حيث أنه يلزم أيضا أخذ الطلب غير الملبي على هذه الخدمات في الحسبان. وفي هذا السياق، واجهت خدمات المؤتمرات الزيادة الكبيرة في عبء العمل، المنبثقة خاصة عن مجلس الأمن وأجهزته الفرعية، بزيادة الإنتاجية عن طريق الابتكارات التكنولوجية، ولكن بالجوء أيضا إلى المراجعة الذاتية وتأخير إصدار وثائق معينة مما أدى إلى انخفاض مؤسف في نوعية الخدمات المقدمة، ولا سيما في مجالي تجهيز الوثائق والترجمة التحريرية. وفي هذا السياق، تساءلت الوفود عن سلامة اقتراح الأمين العام تخفيض عدد الموظفين في شعبة الترجمة التحريرية.

النتائج والتوصيات

٧٢ - إذ أخذت اللجنة في اعتبارها تقرير الأمين العام (A/49/135 و Add.1)، أوصت الجمعية العامة بأن تولي أقصى قدر من العناية لتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وخاصة تجهيز الوثائق.

رابعا - دراسة شاملة حول خدمات المؤتمرات

مقدمة ونظرة عامة

٧٣ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٤٢ من قرارها ٢٢٨/٤٨ ثانيا المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين دراسة شاملة عن الاحتياجات من التنظيم والإدارة والموارد البشرية اللازمة لتقديم خدمات مؤتمرات وافية، لتكون أساسا للنظر في مقترحاته بشأن الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وأن يوافي الدول الأعضاء بالدراسات السابقة التي أجريت عن هذه المسألة أثناء فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

٧٤ - واستعرضت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٣٦٩ و ٣٧٣، المعقودتين في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، تقريراً مؤقتاً عن الدراسة الشاملة حول هذه المسألة.

المناقشة

٧٥ - أعرب عن رأي مفاده أن الدراسة ذات هيكل جيد الإعداد وأنها تقدم المجالات الرئيسية التي ينبغي إدراجها في التقرير النهائي المزمع تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين. ورئي أنه سيكون من المفيد لو أن المعلومات استكملت برسوم بيانية.

٧٦ - وأعرب أيضاً عن رأي يقول إن الدراسة بالصيغة التي قدمت بها تتضمن مصطلحات لا تتماشى مع مصطلحات الوثائق الأخرى للأمم المتحدة وإنها تفتقر إلى النتائج والتوصيات الملموسة الكافية.

٧٧ - وطلب إلى الأمانة العامة تقديم توضيحات عن شتى أوجه الدراسة فقدمتها. وردا على استفسارات بشأن التنازلات التي قد يتعين تقديمها من أجل تحقيق توازن أمثل بين النوعية ودقة المواعيد والكفاءة من حيث التكلفة، لاحظت الأمانة العامة أن الحلول الوسط أضحت ضرورة يومية، وإن لم تكن سياسة متعمدة لخدمات المؤتمرات.

٧٨ - وردا على استفسار يتعلق بمقترحات التحسين، لاحظ ممثل الأمانة العامة أن مهمة مديري الحسابات لن يترتب عليها آثار تتعلق بالتوظيف. وبدلاً من حصول ازدواج في عمل أمناء اللجان، سيكمل مديرو الحسابات عملهم، معتمدين على أمناء اللجان في تقييم احتياجات الدول الأعضاء والجدول الزمني لتقديم الوثائق من جانب الإدارات التي تعد الوثائق. وبالمقابل، سيوفر مديرو الحسابات المعلومات لأمناء اللجان بشأن جميع أوجه خدمات المؤتمرات التي توفر لها. ويتعلق هذا المفهوم بما لمس من حاجة إلى تعزيز وظيفة التخطيط المسبق لخدمات المؤتمرات، لا سيما في مجال الوثائق. وسوف يتتبع مدير الحسابات تطور الوثيقة ابتداءً من أول مرة طلبت فيها، ويعمل مع أمناء اللجان على حل المشاكل التي قد تظهر في أي مرحلة من مراحل إصدارها.

٧٩ - وردا على استفسار يتعلق بمهمة تحسين الأداء، لاحظ ممثل الأمانة العامة أن الأمانة تقترح إعطاء الاهتمام بتحسين الأداء هيكلًا رسميًا وذلك بجعله مهمة متميزة، بمعنى إنشاء شبكات من الموظفين في جميع خدمات المؤتمرات يجتمعون بانتظام لتنسيق مشاريع التحسين في وحداتهم ويقدمون تقارير إلى مدير خدمات المؤتمرات.

٨٠ - وردا على استفسار عن قياس الأداء، ذكر ممثل الأمانة العامة أن قياس الأداء يتسم حتى الآن بطابع كمي صرف. وأضاف أن خدمات المؤتمرات تريد أن تضع مؤشرات أداء للإبلاغ الداخلي والخارجي تشمل معايير دقة المواعيد والنوعية وكفاءة التكلفة، وهي المعايير المشار إليها في الفقرة ٦ من التقرير المؤقت.

٨١ - وردا على استفسار يتعلق بحساب التكاليف، ذكر ممثل الأمانة العامة أن الإدارة الفعالة لموارد خدمات المؤتمرات تتطلب إماما فعليا بتكاليفها. وبناء عليه، اقترحت خدمات المؤتمرات إجراء دراسة منفصلة لحساب التكاليف حتى لا يستند إلى تكاليف افتراضية في تخطيط الموارد وإدارتها. ويمكن هذا النظام خدمات المؤتمرات من إدارة الموارد بفعالية أكبر؛ والبت في ما هو أكثر فعالية من حيث التكاليف: استخدام موظفين مؤقتين أم استخدام خدمات تعاقدية؛ والرد بسرعة أكبر على استفسارات الوفود بشأن الآثار المالية والتكاليف الفعلية لخدمات المؤتمرات.

٨٢ - وفيما يتعلق ببرنامج الابتكارات التكنولوجية في خدمات المؤتمرات، ذكر أن نظام الأقراص البصرية الذي تخزن فيه وثائق الأمم المتحدة حاليا ينبغي أن يوسع في وقت مبكر لتمكين جميع البعثات المهمة في نيويورك وجنيف من الوصول إليه. وأبلغت اللجنة بأن طاقة نظام الأقراص البصرية يجري توسيعها في إطار الاعتمادات الواردة في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥، وأن الأمانة العامة ستقدم مساعدتها إلى البعثات الراغبة في الوصول إليه.

٨٣ - وردا على استفسار يتعلق بممارسات التوظيف الدينامية التي تسمح بإعادة توزيع الموظفين في الأماكن التي يحتاج إليهم فيها، أشار ممثل الأمانة العامة إلى أنه نُظِرَ في الماضي في إمكانية زيادة قابلية موظفي اللغات للتبادل، وقال إن هذه المسألة ستدرس مرة أخرى على ضوء قواعد وممارسات التوظيف والتنسيب الحالية.

٨٤ - وردا على استفسار يتعلق بالتنبؤ بالطلب، أوضح ممثل الأمانة العامة أن تقديرات عبء العمل للاجتماعات والوثائق تركز حتى الآن على إحصاءات النواتج التي تعكس الطاقة أكثر مما تعكس الطلب في وقت معين، وأنه بغية إدارة موارد خدمات المؤتمرات بصورة أكثر فعالية، لا بد أن تكون هناك تقديرات لعبء العمل الحقيقي.

٨٥ - وتقدم ممثل مصر باقتراح مفصل يتعلق بتحسين خدمات الترجمة العربية (انظر المرفق الثاني).

النتائج والتوصيات

٨٦ - لاحظت اللجنة بأسف أن التقرير لم يوضع في صيغته النهائية، وقالت إنها تتوقع أن يصدر التقرير في وقت يتيح لها النظر فيه على النحو الواجب قبل تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

٨٧ - ورأت اللجنة أن التقرير النهائي عن الدراسة الشاملة حول خدمات المؤتمرات ينبغي:

(أ) أن يشتمل على مصطلحات وتعريفات منسجمة مع الوثائق الأخرى للأمم المتحدة؛

(ب) أن يكون هيكله ملتزما بالطلب الوارد في القرار المحدد للولاية، وأن توضح البيانات الواردة فيه برسومات بيانية؛

(ج) أن يوصي بمؤشرات أداء تشمل قياس نوعية خدمات المؤتمرات ودقة مواعيدها والمساءلة المتعلقة بها وكفاءتها من حيث التكاليف، وأن يضع نظاما لحساب التكاليف يوفر معلومات أفضل عن التكاليف الحقيقية لخدمة المؤتمرات. وفي هذا الصدد، أعربت اللجنة عن رغبتها في التذكير بأنه سبق لها التوصية بالفعل بأن تتخذ بعض هذه التدابير، وأن الجمعية العامة وافقت على توصيات مماثلة في قرارها ٢٢٢/٤٨ ألف. وأعربت عن بالغ قلقها لعدم تلبية الأمانة العامة لهذا الطلب؛

(د) أن يتضمن مقترحات محددة لمواجهة مشاكل الوثائق بغية تحقيق تحسن ملموس من حيث النوعية ودقة مواعيد التقديم والكفاءة من حيث التكاليف؛

(هـ) أن يتضمن تحليلا منفصلا للاحتياجات من الموظفين والموارد الأخرى لتوفير ما يكفي من خدمات المؤتمرات، بما فيها تدريب الموظفين، لا سيما المترجمين؛

(و) أن ينظر في الممارسات الدينامية للتوظيف، من قبيل التدريب المتعدد التخصصات، وتعيين موظفين ذوي مهارات واسعة مما يسهل إعادة توزيعهم؛

(ز) أن يقترح مؤشرات محسنة لتقدير الطلب الحقيقي على خدمات المؤتمرات.

٨٨ - ولم تقتنع اللجنة بضرورة توظيف خبراء استشاريين خارجيين في المراحل التالية للدراسة، حيث توجد لدى الأمانة العامة خبرة داخلية كافية لمعالجة المسألة. وأعربت اللجنة أيضا عن رغبتها في التأكيد على أن استخدام الخبرة الداخلية الكافية هو أكثر كفاءة من حيث التكاليف. ولذلك أوصت بأن تجري المراحل التالية من الدراسة باستخدام هذه الخبرة الداخلية.

٨٩ - وأكدت اللجنة أن النوعية ودقة المواعيد والكفاءة من حيث التكاليف متساوية في الأهمية، وأعربت عن تقديرها لإقرار الأمانة العامة بضرورة تحقيق وضع أمثل في المجالات الثلاثة جميعها.

٩٠ - وأعربت اللجنة عن ثقتها في أن الأمانة العامة ستقوم، بالتشاور مع الوفود المهتمة بالأمر، بمتابعة الاقتراح الذي تقدم به وفد مصر بشأن تحسين خدمات الترجمة العربية. وقررت اللجنة أن تبقي هذه المسألة قيد النظر.

خامسا - المسائل التنظيمية

ألف - العضوية

٩١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢/٤٢ بء، الإبقاء على لجنة المؤتمرات بوصفها هيئة فرعية دائمة. وعملا بذلك القرار، تألفت اللجنة في عام ١٩٩٤ من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، والأردن، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، وتركيا، وجامايكا، والسنغال، وشيلي، وغابون، وغرينادا، وفرنسا، وفيجي، ومصر، والمغرب، وموزامبيق، والنمسا، والنيجر، وهندوراس، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

باء - أعضاء المكتب

٩٢ - انتخبت اللجنة أعضاء المكتب التالية أسماؤهم لعام ١٩٩٤:

الرئيس: السيدة ماريا روتهايسر (النمسا)

نواب الرئيس: السيد فيرناندو فاريللا (شيلي)

السيد شابا ز. ناغي (هنغاريا)

السيد نور محمد جادمانى (باكستان)

المقرر: السيد الحسن زهيد (المغرب)

٩٣ - وفي الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٤ (الجلسة ٣٦٢)، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وافقت اللجنة من حيث المبدأ على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية بغرض تحديد تكوين مكتب اللجنة في عام ١٩٩٥.

جيم - تنظيم الأعمال

٩٤ - وافقت اللجنة، في جلستها ٣٦٢، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤، على أن تجتمع، حسب الاقتضاء، لتناول المسائل المتصلة بجدول المؤتمرات وتنفيذه، ولا سيما النظر في حالات الخروج فيما بين الدورات عن الجدول المعتمد. وفي الجلسة نفسها، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقدم مشروع جدول أعمال لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦ في الدورة التنظيمية المقرر عقدها في مطلع عام ١٩٩٥. وعقدت اللجنة

دورتها التنظيمية المستأنفة (الجلسة ٣٦٤) في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، ودورتها الموضوعية في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٤ (الجلسات من ٣٦٥ إلى ٣٧٧).

٩٥ - وأعربت اللجنة عن أسفها لتأخر تقديم بعض وثائقها، التي غالباً ما قدمت في شكل مؤقت. ولاحظت اللجنة أنها تعاني من الصعوبات نفسها التي تعاني منها المنظمة ككل فيما يتعلق بالوثائق.

دال - برنامج العمل

٩٦ - طلبت اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٣، في ٢ آذار/مارس ١٩٩٣، إلى الأمانة العامة أن تقدم إليها في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٤ مشروع جدول أعمال فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، الذي صدر فيما بعد في الوثيقة A/AC.172/154 واعتمده اللجنة.

٩٧ - وألقى كل من مدير خدمات المؤتمرات والأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، على التوالي، كلمة أمام اللجنة في افتتاح دورتها التنظيمية والموضوعية.

سادسا - أعمال اللجنة خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين، من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٩٨ - لم تعقد لجنة المؤتمرات أي جلسات خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين. بيد أنه قدم إليها الطلب التالي:

<u>الطلب</u>	<u>الإجراء المتخذ</u>	<u>اللجنة</u>
عقد اجتماعات وحلقات دراسية	أوصت بأن تمنح الجمعية العامة استثناءً من أحكام الفقرة ٤ من الجزء الأول من القرار ٢٤٣/٤٠.	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
وندوات في مناطق مختلفة	بحيث تآذن للجنة بالاجتماع خارج مقرها الدائم	

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعين، الملحق رقم ٢٢ (A/48/32/Rev.2).
- (٢) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ٢٨ (A/39/38).

المرفق الأول

مشروع الجدول المنتج لمؤتمرات واجتماعات الأمم
المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة
الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الاتفاق العام بشأن
التعريفات الجمركية والتجارة، ١٩٩٥

ملاحظات إيضاحية

تستعمل المختصرات التالية في المرفق:

العمود المعنون "الأعضاء"

أ	أمانة أو أمانات
ح	حكومة أو حكومات
خ	خبير أو خبراء

العمود المعنون "الخدمات المقدمة"

ت	ترجمة تحريرية
ش	ترجمة شفوية
م ح	محاضر حرفية
م م	محاضر موجزة

اللغات

س	الاسبانية
ن	الانكليزية
ر	الروسية
ص	الصينية
ع	العربية
ف	الفرنسية

ألف - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة، ١٩٩٥
(في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٤)

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^١	مرات الانعقاد
١ - لجنة الأركان العسكرية [الميثاق]	٦ كانون الثاني/يناير، ومرة كل أسبوعين بعد ذلك	نيويورك	٥ ح	ش ت م ح (ن ر ص ف)	يُستمر أسبوعين
٢ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة - الفريق العامل قبل الدورات [قرار الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ١٩٤/٤٧]	١٢-٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٥ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٣ - لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا [قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٨]	٢٠-٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	-
٤ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بممارسات العقود الدولية، الدورة الثالثة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٢٢]	٢٠-٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٣٦ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٥ - لجنة حقوق الطفل، الدورة الثامنة [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧]	٢٧-٩ كانون الثاني/يناير	جنيف	١٠ ح	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٦ - اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٤٧]	٢٧-١٦ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	-
٧ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بحقوق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١١/١٩٩٤]	٢٧-١٦ كانون الثاني/يناير	جنيف	٤٢ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	-
٨ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤]	١٦ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير	نيويورك	٢٢ ح	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٩ - لجنة حقوق الإنسان - حلقة دراسية عن المؤشرات المناسبة لقياس المنجزات في الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٤/١٩٩٤]	٢٧-٢٢ كانون الثاني/يناير	جنيف	يحددون فيما بعد	ش ت - (س ن ف)	-

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^{h)}	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	١٦٤ ح	نيويورك	٢٧-٢٢ كانون الثاني/ يناير	١٠ - اللجنة التحضيرية لمؤتمر عام ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٧ ألف]
دورة واحدة في السنة	ش ت (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف	٢٧-٢٢ كانون الثاني/ يناير	١١ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالحالات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠]
دورة واحدة كل سنتين	ش ت (س ن ر ع ف)	٢ ح	جنيف	٢٧-٢٢ كانون الثاني/ يناير	١٢ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق الثلاثي المنشأ بموجب الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها [قرار الجمعية العامة ٢٠٦٨ (د-٢٨)]
دورتان في السنة	ش ت (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف	٢٠ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير	١٢ - لجنة حقوق الطفل - الفريق العامل قبل الدورات [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧]
	ش ت (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح	نيويورك	٢٠ كانون الثاني/يناير - ١٧ شباط/فبراير*	١٤ - لجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ، الدورة الحادية عشرة [قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ و ١٩٥/٤٧]
دورة واحدة في السنة	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	٥٢ ح	جنيف	٢٠ كانون الثاني/يناير - ١٠ آذار/مارس	١٥ - لجنة حقوق الإنسان، الدورة الحادية والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-٢)]
	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	٢١ كانون الثاني/يناير	١٦ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي - انتخاب أعضاء المكتب [الميثاق]
	ش ت (س ن ر ص ع ف)	٢٦ ح	نيويورك	كانون الثاني/يناير (٤ أيام)	١٧ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ١٦٢/٤٨]
ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من اجتماع واحد	- - -	١٢ خ	نيويورك	كانون الثاني/يناير (اجتماع واحد)	١٨ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]

* تمد فترة انعقاد الاجتماع لمدة اسبوع واحد رهنا بموافقة الجمعية العامة.

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٩ - الاجتماع التحضيري لندوة الأمم المتحدة الثانية عشرة للمنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (يومان)	نيويورك	١٢ ح	ش ت (ن ف)	
٢٠ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الأول [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د - ١٦) و د - ٧/١٠ و ٨٢/٢٤ لام]	كانون الثاني/يناير - آذار/مارس (١٠ أسابيع)	جنيف	٤٠ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة مؤلفة من ثلاثة أجزاء
٢١ - اللجنة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وتسخير الطاقة لأغراض التنمية، دورة خاصة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٥/١٩٩٤]	١٧-٦ شباط/فبراير	نيويورك	٤٥ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
٢٢ - فريق الخبراء الحكوميين لإجراء دراسة في ميدان التحقق بجميع جوانبه، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٦٨/٤٨]	١٧-٦ شباط/فبراير	نيويورك	١٥ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
٢٣ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية - اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الثانية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٧ ألف (د - ١٤)]	١٧-٦ شباط/فبراير	فيينا	٥٢ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٤ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية [الميثاق]	١٠-٧ شباط/فبراير	نيويورك	٥٤ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٥ - المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة - مجلس الأمناء، الدورة الخامسة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٨٧/٢٢ و ١٥٧/٢٤]	٢٤-٢٠ شباط/فبراير	سانتو دومينغو	١١ ح	ش ت (س ن ف)	دورة واحدة في السنة
٢٦ - الاجتماع الخامس للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤]	٢١ شباط/فبراير	نيويورك	١٤٦ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢٧ - لجنة السكان، الدورة الثامنة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د-٧) و ١١٤٧ (د-٤١)]	٢١ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	نيويورك	٢٧ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢٨ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي - الفريق العامل المعني باستعراض ترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية، الدورة الثانية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨/١٩٩٤]	٢٤-٢١ شباط/فبراير	نيويورك	١٩١ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ⁽¹⁾	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
أربعة اجتماعات في السنة	- - -	٩ خ	نيويورك	٢٧ شباط/فبراير	٢٩ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٢)]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٥٢ ح	نيويورك	٢٧ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	٢٠ - لجنة التنمية المستدامة - الفريق المخصص العامل بين الدورات المعني بالقضايا القطاعية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٥/١٩٩٤]
دورة واحدة كل سنتين	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٤ ح	نيويورك	٢٧ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	٢١ - اللجنة الاحصائية، الدورة الثامنة والعشرون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨ (د-١) و ٨ (د-٢) و ١٥٦٦ (د-٥)]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	٢٧ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	٢٢ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بتخفيف الفقر، الدورة الثالثة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د-٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٧]
دورتان في السنة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٦ ح	نيويورك	٢٧ شباط/فبراير - ١٠ آذار/مارس	٢٣ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بالتبادل الالكتروني للبيانات، الدورة التاسعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٢٩٢٨ (د-٢٧)]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	١٦٠ ح	كينغستون	٢٧ شباط/فبراير - ١٧ آذار/مارس	٢٤ - جمعية السلطة الدولية لقاع البحار، الدورة الأولى، الجزء الثاني [قرار الجمعية العامة ٢٦٣/٤٨]
دورتان في السنة	ش ت م - (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	٢٧ شباط/فبراير - ١٧ آذار/مارس	٢٥ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٦ ح	نيويورك	شباط/فبراير (٣ أيام)	٢٦ - المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ف)	١٠ ح	نيويورك	شباط/فبراير (يومان)	٢٧ - لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان [قرار الجمعية العامة ٢٠١/٢٦]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٥٢ ح	نيويورك	شباط/فبراير (يوم واحد)	٢٨ - لجنة التنمية المستدامة - الاجتماع التنظيمي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠١/١٩٩٤]
	ش ت م ح ^(٢) (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك	شباط/فبراير (اجتماع - اجتماعان)	٢٩ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(ب)	مرات الانعقاد
٤٠ - الأونكتاد - فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٦٣/٣٥]	١٠-٦ آذار/مارس	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٤١ - لجنة التنمية المستدامة - الفريق المخصص العامل بين الدورات المعني بالمسائل المالية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١٤/١٩٩٣]	١٠-٦ آذار/مارس	نيويورك	٥٣ حكومة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
٤٢ - مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية [قرار الجمعية العامة ٤٧/٩٢]	١٢-٦ آذار/مارس	كوبنهاغن	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
٤٣ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالمراسلات [قرار الجمعية العامة ٢٧٠٠ ألف (د-٢١)]	١٧-١٢ آذار/مارس	نيويورك	٩ خ	ش ت - (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
٤٤ - الأونكتاد - الفرقة العاملة المعنية بالخططة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، الدورة الخامسة والعشرون [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]	١٧-١٢ آذار/مارس	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
٤٥ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالقانون الدولي العام [قرار الجمعية العامة ٤٨/٣٠]	١٢ - ١٧ آذار/مارس	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
٤٦ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الحادية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]	٢١-١٢ آذار/مارس	نيويورك	١٥ خ	ش ت - (س ن ر ف)	دورتان في السنة
٤٧ - لجنة المخدرات، الدورة الثامنة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١]	٢٢-١٤ آذار/مارس	فيينا	٥٣ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٤٨ - اللجنة الجامعة للجنة المخدرات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١]	٢٣-١٤ آذار/مارس (٤ أيام)	فيينا	٥٣ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٤٩ - لجنة مركز المرأة، الدورة التاسعة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١ (د-٧) و ١١٤٧ (د-٤١) و ٢١/١٩٨٧]	١٥ آذار/مارس - ٤ نيسان/ابريل	نيويورك	٤٥ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٥٠ - مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٤٦/١٢٢]	٢٠ - ٢٤ آذار/مارس	جنيف	٥ خ	ش ت - (س ن ف)	دورة واحدة في السنة

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الاجتماع	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(ب)	مرات الانعقاد
٥١ - اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤)]	٢٠-٢١ آذار/مارس	نيويورك	١٩ ح	ش ت (س ن ر ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٥٢ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثالثة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]	٢٠ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل	نيويورك	١٨ خ	ش ت م (س ن ر ع ف)	ثلاث دورات في السنة
٥٣ - الأونكتاد - مجلس التجارة والتنمية، الدورة الحادية والأربعون، الجزء الثاني [قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥)]	٢٧ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل	جنيف	(ب)	ش ت (س ن ر ع ف)	دورة واحدة في السنة مؤلفة من جزأين
٥٤ - لجنة استخدام النخاع الخارجي في الأغراض السلمية - اللجنة الفرعية القانونية، الدورة الرابعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ (د-١٤)]	٢٧ آذار/مارس - ١٢ نيسان/أبريل	فيينا	٥٢ ح	ش ت م (س ن ر ع ف)	دورة واحدة في السنة
٥٥ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ [قرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٨]	٢٨ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل	برلين	يحددون فيما بعد	ش ت (س ن ر ع ف)	-
٥٦ - اليونسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٧/٤٨]	آذار/مارس (٤ أيام)	نيويورك	٢٦ ح	ش ت (س ن ر ع ف)	-
٥٧ - الاجتماع التحضيري لاجتماع الأمم المتحدة الدولي الثاني عشر للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]	آذار/مارس (يومان)	جنيف	٢٦ خ	ش ت (ن ف)	-
٥٨ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٢)]	آذار/مارس - نيسان/أبريل (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	-	ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من اجتماع واحد
٥٩ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، الدورة الحادية والخمسون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧ (د-٤) و ٦٩ (د-٥) و ٧٢٢ باء (د-٢٨)]	آذار/مارس - نيسان/أبريل	بانكوك	٤٨ ح	ش ت (ن ر ع ف)	دورة واحدة في السنة
٦٠ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]	آذار/مارس - تموز/يوليه (٥-٣ اجتماعات في الاسبوع)	نيويورك	٢٥ ح	ش ت م (س ن ر ع ف) ^(٤)	دورتان في السنة

الاجتماعات	الخدمات المقدمة ^(ب)	الأعضاء	مكان الاجتماع	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	يحددون فيما بعد	جنيف	الربع الأول (اسبوعان)	٦١ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بصياغة بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٤/٢٥٠]
	ش ت - (س ن ف)	٢٠ ح	يحدد فيما بعد	الربع الأول (اسبوع)	٦٢ - حلقة الأمم المتحدة الدراسية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وندوة الأمم المتحدة للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
دورة واحدة كل ثلاث سنوات	ش ت - (ن ر ف)	٤٨ ح	فيينا	الربع الأول أو الثاني (اسبوع واحد)	٦٣ - لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، منطقة أوروبا [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧/٢٤ و ١٩٩٢/٣٦]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح	تونس	٢-١٤ نيسان/أبريل*	٦٤ - مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين [قرار الجمعية العامة ١٥٢/٤٦ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٢/٢٤]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (ن ر ف)	٤٨ ح	جنيف	٢-١٠ نيسان/أبريل	٦٥ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا، الدورة الخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)]
دورتان في السنة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	١٦ ح	نيويورك	٢ نيسان/أبريل - ٢٨ تموز/يوليه	٦٦ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٢ (د-٢)]
دورة واحدة كل سنتين	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٢ ح	نيويورك	١٠-٢٠ نيسان/أبريل	٦٧ - لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة الرابعة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤) و ١١٤٧ (د-٤)]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٥٢ ح	نيويورك	١٠ أو ١٧-٢٨ نيسان/ أبريل	٦٨ - لجنة التنمية المستدامة، الدورة الثالثة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٢/٧٠٧]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٤ ح	نيويورك	١٠ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو	٦٩ - اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم وفريقها العامل، الدورة الموضوعية [قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٢]

* تسبق المؤتمر مشاورات تعقد يومي ١ و ٢ نيسان/أبريل.

الاجتماعات	الخدمات المقدمة ^د	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
دورتان في السنة	ش ت - (ن ف)	أ ٢٧	فيينا (مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية)	١١ و ١٢ نيسان/أبريل	٧٠ - لجنة التنسيق الإدارية، الدورة العادية الأولى [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢ (د-٢)]
	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	ح ١٦٤	نيويورك	١٧ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو	٧١ - مؤتمر عام ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية [قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٧ ألف]
دورة واحدة كل سنتين	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ٥٨	نيروبي	١٩-٢٥ نيسان/أبريل	٧٢ - لجنة المستوطنات البشرية، الدورة الخامسة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٧٨ وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٢٢]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	٢٤-٢٨ نيسان/أبريل	٧٣ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بتطوير قطاعات الخدمات: النقل البحري، الدورة الثالثة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د-٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٧]
دورتان في السنة	ش ت م م (س ن ر ف)	خ ١٠	جنيف	٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو	٧٤ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٩ ألف]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩١	نيروبي	٢٦ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو	٧٥ - اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل ٢-)، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٤٧]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ف)	خ ٥	جنيف	نيسان/أبريل (أسبوع واحد)	٧٦ - مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للبرعات لصالح السكان الأصليين [قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠]
	ش ت - (ن ع ف)	خ ٢٠	يحدد فيما بعد	نيسان/أبريل (أسبوع واحد)	٧٧ - حلقة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية لأفريقيا بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
	ش ت - (ن ع ف)	خ ٦	يحدد فيما بعد	نيسان/أبريل (٣ أيام)	٧٨ - ندوة الأمم المتحدة الإقليمية الأفريقية للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	نيويورك	نيسان/أبريل (٣ أيام)	٧٩ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ١٦٧/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ٢٤	نيويورك	نيسان/أبريل (يوم واحد)	٨٠ - لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٢/٣١]

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^١	مرات الانعقاد
٨١ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا - اللجنة التحضيرية التقنية الجامعة، الدورة السادسة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]	نيسان/أبريل	أديس أبابا	٥١ ح	ش ت (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٢ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا - الاجتماع الحادي والعشرون للمؤتمر الوزاري، الدورة الثلاثون للجنة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]	نيسان/أبريل	أديس أبابا	٥١ ح	ش ت (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٣ - هيئة نزع السلاح [قرار الجمعية العامة د-١٠/٢١]	نيسان/أبريل - أيار/مايو (٣ إلى ٤ أسابيع)	نيويورك	١٨٤ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٤ - الأونكتاد - اللجنة الخاصة المعنية بالأفضليات، الدورة الثانية والعشرون [قرار الأونكتاد ٧٧ (د-٣)]	٥-١ أيار/مايو	جنيف	(ب)	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٥ - لجنة الإعلام، الدورة السابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ١١٥/٢٢ جيم]	١٢-١ أيار/مايو	نيويورك	٨٣ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٦ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الثانية عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٨٥ و ١٧/١٩٨٥]	١-١٩ أيار/مايو	جنيف	١٨ خ	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٧ - لجنة القانون الدولي، الدورة السابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٣)]	١ أيسار/مايو - ٢١ تموز/يوليه	جنيف	٢٤ خ	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٨ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الثامنة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)]	٢٦-٢٧ أيار/مايو	فيينا	٣٦ ح	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٨٩ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية المستأنفة [الميثاق]	٤ و ٥ أيار/مايو	نيويورك	٥٤ ح	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	
٩٠ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	٨ أيار/مايو	نيويورك	٩ خ	- - -	أربعة اجتماعات في السنة
٩١ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثامنة والخمسون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]	٨-١٩ أيار/مايو	فيينا	١٨ خ	ش ت (س ن ر ع ف)	دورتان أو ثلاث دورات في السنة
٩٢ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي، الدورة الثانية عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/١٩٩٣]	١٥-١٩ أيار/مايو	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ف)	

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(ب)	مرات الانعقاد
٩٢ - مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التمييز، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]	٢٤-١٥ أيار/مايو	جنيف	٥ خ	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٩٤ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة - مجلس الإدارة، الدورة الثامنة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ١٨٥/٤٢]	٢٦-١٥ أيار/مايو	نيروبي	٥٨ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٩٥ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بتطوير قطاعات الخدمات: التأمين، الدورة الثالثة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د-٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٧]	٢٩ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
٩٦ - اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، الدورة التاسعة [قرار الجمعية العامة ١٢٤/٢٢]	٣٠ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٩٧ - لجنة حقوق الانسان - اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات - الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦ (د - ٥٦)]	أيار/مايو (٨ أيام)	جنيف	٥ خ	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٩٨ - لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، المنطقة الأفريقية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥]	أيار/مايو (أسبوع واحد)	أديس أبابا	٥١ ح	ش ت - (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة
٩٩ - اليونسيف - المجلس التنفيذي، الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د - ١) و ١٦٧/٤٨]	أيار/مايو (أسبوع واحد)	نيويورك	٣٦ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٠٠ - مجلس الوصاية (ولجان الصياغة)، الدورة الثانية والستون [الميثاق]	أيار/مايو	نيويورك	٥ ح	ش ت م ح ^(د) (ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٠١ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثاني [قرارات الجمعية العامة ١٧٧٢ (د-١٦) و د-١٠-٢/١٠ و ٨٢/٣٤ لام]	أيار/مايو - حزيران/يونيه (٧ أسابيع)	جنيف	٤٠ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة مؤلفة من ثلاثة أجزاء
١٠٢ - لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الخامسة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]	أيار/مايو - حزيران/يونيه (٤ أسابيع)	نيويورك	٣٤ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

مرات الانمقاد	الخدمات المقدمة ^د	الأعضاء	مكان الانمقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ش ت - (ن ر)	٥ خ	نيويورك	أيار/مايو - حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	١٠٢ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة - لجنة الاكثاريين [قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د-١٥)، المادة ٢٩]
	ش ت - (س ن ر ع ف)	٥ خ	نيويورك	٩-٥ حزيران/يونيه	١٠٤ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الخامسة والأربعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٢]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ع ف)	٢١ ح	فيينا	١٦-١٢ حزيران/يونيه	١٠٥ - لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، الدورة الرابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩١٢ (د - ١٠)]
دورة واحدة في السنة	ش ت م ح (س ن ر ع ف)	٥٢ ح	فيينا	٢٢-١٢ حزيران/يونيه	١٠٦ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ع ف)	١٨ خ	نيويورك	٢٠-١٢ حزيران/يونيه	١٠٧ - لجنة الاشتراكات، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٧٢ (د-٢)]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ع ف)	٢٥ خ	نيويورك	٢٢-١٩ حزيران/يونيه	١٠٨ - المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح [قرار الجمعية العامة ٩٩/٢٧ كاف]
دورتان في السنة	- - -	٢ خ	نيويورك	٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه	١٠٩ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
دورتان في السنة	ش ت م ح ^{١٥} (ن ف)	٧ خ	جنيف	٢٦ حزيران/يونيه - ٢٨ تموز/يوليه	١١٠ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٥١ ألف (د-٤)]
دورة واحدة في السنة	ش ت م ح ^{١٦} (س ن ر ع ف)	٥٤ ح	جنيف	٢٦ حزيران/يونيه - ٢٨ تموز/يوليه	١١١ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الموضوعية [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ش ت - (س ن ر ع ف)	٢٦ ح	نيويورك	حزيران/يونيه (أسبوعان)	١١٢ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ١٦٢/٤٨]
	ش ت - (ن ف)	٦ خ	نيويورك	حزيران/يونيه (٣ أيام)	١١٣ - ندوة الأمم المتحدة الثانية عشرة للمنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
	ش ت - (ن ف)	١٢ خ	نيويورك	حزيران/يونيه (يومان)	١١٤ - حلقة الأمم المتحدة الدراسية الاقليمية لأمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^د	مرات الانعقاد
١١٥ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة - اللجنة الدائمة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (اسبوع واحد)	نيويورك	١٥ خ	ش ت (ن ف)	دورة واحدة في السنة
١١٦ - اللجنة الاحصائية - الفريق العامل المعني بالبرامج الاحصائية الدولية والتنسيق الاحصائي الدولي. الدورة الثامنة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٠٦ (د - ٤٤)]	النصف الثاني (٤ أيام)	جنيف	١٠ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
١١٧ - اللجنة المعنية بحقوق الانسان- الفريق العامل المعني بالمراسلات [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٧١)]	٢ - ٧ تموز/يوليه	جنيف	٩ خ	ش ت (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
١١٨ - لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، الدورة العاشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩]	١٠-٢١ تموز/يوليه	جنيف	١٤ ح	ش ت (ن ر ص ف)	دورة أو دورتان في السنة
١١٩ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الثانية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٥٧ (د - ٢٩)]	١٠ - ٢٨ تموز/يوليه	نيويورك	١٥ خ	ش ت (س ن ر ف)	دورتان في السنة
١٢٠ - اللجنة المعنية بحقوق الانسان، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٧١)]	١٠ - ٢٨ تموز/يوليه	جنيف	١٨ خ	ش ت م م (س ن ر ع ف)	ثلاث دورات في السنة
١٢١ - فريق الخبراء الحكوميين لإجراء دراسة في ميدان التحقق بجمع جوانبه، الدورة الرابعة [قرار الجمعة العامة ٦٨/٤٨]	١٧ - ٢٨ تموز/يوليه	نيويورك	١٥ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
١٢٢ - لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات - الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٧]	١٧ - ٢٨ تموز/يوليه	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ر ف)	دورة واحدة في السنة
١٢٣ - لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات - الفريق العامل المعني بالمراسلات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د - ٤٨)]	١٧ - ٢٨ تموز/يوليه	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ر ف)	دورة واحدة في السنة
١٢٤ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)]	٢١ تموز/يوليه - ١٨ آب/أغسطس	جنيف	١٨ خ	ش ت م م (س ن ر ص ف)	دورتان في السنة

الاجتماعات	الخدمات المقدمة ^(د)	الأعضاء	مكان الاجتماع	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	٢٦ خ	جنيف	٢١ تموز/يوليه - ٢٥ آب/أغسطس	١٢٥ - لجنة حقوق الانسان - اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، الدورة السابعة والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د - ٧)]
دورتان في السنة	ش ت م ح ^(د) (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك	تموز/يوليه - آب/أغسطس (٢٠ اجتماعاً)	١٢٦ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦)]
دورة واحدة في السنة مؤلفة من ثلاثة أجزاء	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	٤٠ ح	جنيف	تموز/يوليه - أيلول/سبتمبر (٧ أسابيع)	١٢٧ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثالث [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د - ١٦) و د-٢/١٠ و ٢/٢٤ و ٨٢/٢٤م]
	ش ت - (س ن ف)	٦ خ	جنيف	٧ - ٨ آب/أغسطس (أسبوع واحد)	١٢٨ - لجنة حقوق الإنسان - فريق الخبراء العامل المخصص المعني بالجنوب الافريقي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٢]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	١٦٠ ح	كينغستون	٧-١٨ آب/أغسطس	١٢٩ - جمعية السلطة الدولية لقاع البحار، الدورة الأولى، الجزء الثالث [قرار الجمعية العامة ٢٦٣/٤٨]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	٢٨ آب/أغسطس - ١ أيلول/سبتمبر	١٣٠ - الأونكتاد - الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، الدورة السادسة والعشرون [قرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د - ١٧)]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	٢٥ خ	نيويورك	٢٨ آب/أغسطس - ٨ أيلول/سبتمبر	١٣١ - اجتماع الخبراء الثاني عشر المعني ببرامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٤/١٩٨٩]
	ش ح - (ن ف)	١٥ خ	جنيف أو فيينا	آب/أغسطس (٣ أيام)	١٣٢ - اجتماع الأمم المتحدة الدولي الثاني عشر للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
	ش ت - (ن ف)	٦ خ	جنيف أو فيينا	آب/أغسطس (يومان)	١٣٣ - ندوة الأمم المتحدة الإقليمية الأوروبية للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]
	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح	بيجينغ	٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر*	١٣٤ - المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/١٩٩٠ ومقرره ٢٧٢/١٩٩٢]

* تسبق المؤتمر مشاورات تعقد يومي ٢ و ٣ أيلول/سبتمبر.

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٢٥ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٢ (د - ٧)]	٥ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر	نيويورك	١٦ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٢٦ - الأونكتاد - مجلس التجارة والتنمية، الدورة الثانية والأربعون، الجزء الأول [قرار الجمعية العامة ١٩٥ (د - ١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥)]	١١ - ٢٢ أيلول/سبتمبر	جنيف	(ب)	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة مؤلفة من جزأين
١٢٧ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٢)]	١٨ أيلول/سبتمبر	نيويورك	٩ خ	- - -	أربعة اجتماعات في السنة
١٢٨ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة السادسة والأربعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٢]	١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	-
١٢٩ - الجمعية العامة، الدورة الخمسون [الميثاق]	١٩ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر	نيويورك	١٨٤ ح	ش م ح/م م (س ن ر ص ع ف)	-
١٤٠ - لجنة حقوق الإنسان - فريق الخبراء العامل المخصص المعني بالجانب الأفريقي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٢]	٢٥-٢٩ أيلول/سبتمبر	جنيف	٦ خ	ش ت (س ن ف)	-
١٤١ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي، الدورة الثالثة عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/١٩٩٢]	٢٥-٢٩ أيلول/سبتمبر	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ف)	-
١٤٢ - لجنة حقوق الطفل، الدورة التاسعة [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧]	٢٥ أيلول/سبتمبر - ١٢ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٠ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٤٣ - الأونكتاد - الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى لإجراء استعراض عالمي في منتصف المدة بشأن تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا [قرار الجمعية العامة ١٧١/٤٨]	٢٦ أيلول/سبتمبر - ٦ تشرين الأول/أكتوبر*	جنيف	يحددون فيما بعد	ش ت (س ن ر ص ع ف)	-
١٤٤ - اللجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، الدورة السابعة [قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤]	أيلول/سبتمبر (أسبوع واحد)	جنيف	٢٥ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

* سبقه اجتماع لكبار المسؤولين يستغرق يوما واحدا يعقد في ٢٥ أيلول/سبتمبر.

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(ب)	مرات الانعقاد
١٤٥ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة العادية الثالثة [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ١٦٧/٤٨]	أيلول/سبتمبر (أسبوع واحد)	نيويورك	٢٦ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
١٤٦ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى - اللجنة الاستشارية [قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د - ٤)]	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	فيينا	١٠ ح	ش ت (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٤٧ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالحق في التنمية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٠/١٩٩٢]	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (أسبوعان)	جنيف	١٥ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
١٤٨ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	- - -	ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من اجتماع واحد
١٤٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بالتبادل الإلكتروني للبيانات، الدورة الثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٩٢٨ (د - ٢٧)]	الربع الثالث (أسبوعان)	فيينا	٢٦ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٥٠ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بممارسات العقود الدولية، الدورة الرابعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٧/٢٢]	الربع الثالث (أسبوعان)	فيينا	٢٦ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٥١ - لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، منطقة آسيا والمحيط الهادئ [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨]	الربع الثالث (أسبوع واحد)	بانكوك	٤٨ ح	ش ت (ن ر ص ف)	دورة واحدة في السنة
١٥٢ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالمراسلات [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)]	٩ - ١٢ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
١٥٣ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بتطوير قطاعات الخدمات: تعزيز قطاعات الخدمات القادرة على التنافس في البلدان النامية، الدورة الثالثة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د - ٣٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٧]	٩ - ١٣ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	(ب)	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
١٥٤ - لجنة حقوق الطفل - الفريق العامل قبل الدورات [قرار الجمعية العامة ١١٧/٤٧ و ٢٥/٤٤]	١٦ - ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ش ت م م (س ن ر ع ف)	١٨ خ	جنيف	١٦ تشرين الأول/ أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر	١٥٥ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)]
	ش ت (س ن ر ع ف)	(ب)	جنيف	٢٥ - ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر	١٥٦ - الأونكتاد - فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بركاز الحديد، الدورة الرابعة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د - ٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٧]
	ش ت (س ن ر ع ف)	(ب)	جنيف	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر	١٥٧ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بالمسح الأساسية، الدورة الرابعة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د-٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٧]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ش ت (س ن ر ع ف)	١٢ خ	فيينا	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر	١٥٨ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة التاسعة والخمسون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]
دورة واحدة في السنة	ش - (ن ف)	٩ خ	نيويورك	٢١ تشرين الأول/أكتوبر - ٧ تشرين الثاني/نوفمبر	١٥٩ - فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [قرار الجمعية العامة ٢٤٧ (د-٤)]
دورة واحدة في السنة	ش ت م م (س ن ر ع ف)	٤٧ ح	جنيف	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	١٦٠ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - اللجنة التنفيذية، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د - ١٢)]
	ش ت (س ن ر ع ف)	٢٦ ح	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	١٦١ - اليونيسيف - المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثالثة [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د - ١) و ١٦٢/٤٨]
دورتان في السنة	ش ت (ن ف)	١٢٧ أ	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (٢ أيام)	١٦٢ - لجنة التنسيق الإدارية، الدورة العادية الثانية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢ (د - ٣)]
دورة واحدة في السنة	ش ت (س ن ر ع ف)	٢٤ ح ١٢٧ أ	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (٢ أيام)	١٦٣ - الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) وقرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١]
دورة واحدة في السنة	ش ت (س ن ر ع ف)	١٢ ح	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (يومان)	١٦٤ - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الدورة الثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د - ٢٠)]

الجهة	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٦٥ - المجلس الخاص الرفيع المستوى للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤]	تشرين الأول/أكتوبر (يوم واحد)	جنيف	٦ خ	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٦٦ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٥١ (د - ٤)]	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (٥ أسابيع)	نيويورك	٧ خ	ش ت م ح - (ن ف)	دورتان في السنة
١٦٧ - الأونكتاد - فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتنفس، الدورة الرابعة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د - ٢٨) وقرار الجمعية العامة ١١٢/٤٧]	٦ - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
١٦٨ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١)]	٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر	نيويورك	٢ خ	- - -	دورتان في السنة
١٦٩ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الخامسة عشرة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٩ ألف]	١٢ - ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	١٠ خ	ش ت م م - (س ن ر ف)	دورتان في السنة
١٧٠ - الأونكتاد - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصنة المتفق عليها من أطراف متعددة لمراقبة الممارسات التجارية التقييدية [مقرر الجمعية العامة ٤٤٢/٤٨]	١٢-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
١٧١ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - الفريق العامل قبل الدورات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٩٨]	٢٠-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش ت - (س ن ر ف)	دورة واحدة في السنة
١٧٢ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي، الدورة الرابعة عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/١٩٩٢]	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٥ خ	ش ت - (س ن ف)	
١٧٣ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر	نيويورك	٩ خ	- - -	أربع اجتماعات في السنة
١٧٤ - الأونكتاد - اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، الدورة الثالثة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د - ٢٨) وقرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٧]	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^١	مرات الانعقاد
١٧٥ - الاجتماع السادس للدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٩ ألف]	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٧٦ ح	ش ت م م (س ن ر ف)	دورة واحدة كل سنتين
١٧٦ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف - الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٢ باء و ٢٨/٢٢]	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	نيويورك	٢٢ ح	ش ت م ح (س ن ر ص ع ف)	
١٧٧ - لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة السابعة والأربعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٢]	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٥ ع	ش ت - (س ن ع ف)	
١٧٨ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٢٢]	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	
١٧٩ - اللجنة المختصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د - ١٦)]	تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	اجتماع واحد في السنة
١٨٠ - اللجنة المختصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لبرنامج مئوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د - ١٦)]	تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	نيويورك	١٩١ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	اجتماع واحد في السنة
١٨١ - لجنة حقوق الإنسان - فريق الخبراء العامل المخصص المعني بالجنوب الافريقي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٢]	٤-١٥ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٦ ع	ش ت - (س ن ف)	
١٨٢ - لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، الدورة الحادية عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩]	١١-١٥ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	١٤ ح	ش ت - (ن ر ص ف)	دورة واحدة أو دورتان في السنة
١٨٣ - فريق الخبراء المخصص للتعاون الدولي في المسائل الضريبية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٢ (د - ٤٢) و ١٧٦٥ (د - ٥٤)]	١١-١٥ كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	جنيف	٢٥ ع	ش ت - (س ن ف)	دورة واحدة كل سنتين

الجهات	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الامتداد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^١	مرات الامتداد
١٨٤ - برنامج الأمم المتحدة الانمائي - الاجتماع الاستشاري المشترك بين الوكالات [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٢٢]	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	نيويورك	٢٢ أ	- - -	
١٨٥ - هيئة نزع السلاح، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة (د) - ٢/٨٠]	كانون الأول/ديسمبر (يومان)	نيويورك	١٨٤ ح	ش ت م ح (س ن ر ه ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٨٦ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد، الدورة التاسعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٧/٢٢]	الربيع الأخير (أسبوعان)	فيينا	٢٦ ح	ش ت - (س ن ر ه ع ف)	دورتان في السنة
١٨٧ - لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨٧ و ١٥/١٩٨٨]	الربيع الأخير (أسبوع واحد)	سنتياغو	٤٢ ح	ش ت - (س ن ف)	دورة واحدة في السنة
١٨٨ - لجنة المخدرات - اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د) - ٥٤]	الربيع الأخير	إحدى عواصم المنطقة	٢٠ ح	ش ت - (ن ع)	دورة واحدة في السنة
١٨٩ - مجلس الأمن [الميثاق]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م ح (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٠ - لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن [قرار اتخذته مجلس الأمن في جلسته الأولى، عام ١٩٤٦]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩١ - مجلس الأمن - لجنة الخبراء التي أنشأها مجلس الأمن في جلسته ١٥٠٦	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٢ - مجلس الأمن - اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد [قرار اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٤٢، عام ١٩٤٦]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٢ - مجلس الأمن - اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر [قرار اتخذته مجلس الأمن في جلسته ١٦٢٥]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٤ - مجلس الأمن - اللجنة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٤٤٦ (١٩٧٩)	حسب الاقتضاء	نيويورك	٢ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٥ - مجلس الأمن - اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٥٠٧ (١٩٨٧)	حسب الاقتضاء	نيويورك	٤ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^ب	مرات الانعقاد
١٩٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٢٤ (١٩٩١) بشأن يوغوسلافيا	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٧) بشأن الجماهيرية العربية الليبية	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
١٩٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٠ - مجلس الأمن - اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٧٩٤ (١٩٩٢)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣) بشأن هايتي	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن أنغولا	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٤ - مجلس الأمن - مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتمويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)	حسب الاقتضاء	جنيف	١٥ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٥ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣)] وقرار الجمعية العامة ٤٧/٢٢٥	حسب الاقتضاء	لاهاي	١١ ع	ش ت - (ن ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٦ - اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم وفريقها العامل [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د - ١٩)]	حسب الاقتضاء	نيويورك	٢٤ ح	ش ت - (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٧ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف [قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش ت - (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء
٢٠٨ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف [قرار الجمعية العامة ٢٢٧٦ (د - ٢٠)]	حسب الاقتضاء	نيويورك	٢٢ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	حسب الاقتضاء

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^ب	مرات الانعقاد
٢٠٩ - لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بـ فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٢)]	حسب الاقتضاء	نيويورك	٢ ح	ش ت - (ن ف)	حسب الاقتضاء
٢١٠ - اللجنة الاستثنائية لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا [قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٤٤ باء]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٠ ح	ش ت - (س ن ف)	حسب الاقتضاء
٢١١ - لجنة المؤتمرات [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٢ باء]	حسب الاقتضاء	نيويورك	٢١ ح	ش ت - (س ن ر ع ف)	حسب الاقتضاء
٢١٢ - الأونكتاد - المؤتمرات والاجتماعات الأخرى المعنية بالسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٧ (د - ١)]	حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ١٢ اسبوعاً)	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	حسب الاقتضاء
٢١٢ - الأونكتاد - الفرق العاملة والأفرقة الدراسية وأفرقة الخبراء الأخرى (تعقد بمقتضى قرار خاص في كل حالة بعينها)	حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ١٠ أسابيع)	جنيف	ح أو خ	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	حسب الاقتضاء
٢١٤ - الأونكتاد - الاجتماعات الأخرى للأفرقة العاملة المخصصة [مقرر مجلس التجارة والتنمية ٢٩٨ (د - ٢٨)]	حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٨ أسابيع)	جنيف	(ب)	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	حسب الاقتضاء
٢١٥ - اللجنة المعنية بطلبات مراجعة أحكام المحكمة الإدارية [قرار الجمعية العامة ٩٥٧ (د - ١٠)]	في حالة الاقتضاء	نيويورك	٢٩ ح	ش ت م ح - (س ن ر ص ع ف)	في حالة الاقتضاء
٢١٦ - اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧١٨/١٩٩٢]	يحدد فيما بعد (٨ أيام)	جنيف	٥٢ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢١٧ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة الرابعة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]	يحدد فيما بعد (٨ أيام)	فيينا	٤٠ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢١٨ - اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية، الدورة الحادية والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩١٢ (د-٥٧)]	يحدد فيما بعد (٨ أيام)	جنيف	٤٨ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢١٩ - لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية [قرار الجمعية العامة ٦٤/٤٠ زاي]	يحدد فيما بعد (٧ أيام)	نيويورك	١٥ ح	ش ت - (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(ب)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	- ش ت (س ن ر ص ع ف)	٢٤ ح	جنيف	يحدد فيما بعد (٧ أيام)	٢٢٠ - فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ، الدورة الثالثة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٢]
دورة واحدة في السنة	- ش ت (س ن ر ص ع ف)	٢٤ غ	نيويورك	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٢١ - لجنة التخطيط الإنمائي، الدورة الحادية والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٧٩ (د - ٢٩) و ١٦٢٥ (د - ٥١)]
دورة واحدة في السنة	- ش ت (س ن ر ع ف)	٢٨ غ	جنيف	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٢٢ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث - مجلس الأمناء، الدورة الثانية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٩٢٤ (د - ١٨) و ٢٢٧/٤٧]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	- ش ت (ن ف)	٢٨ غ	طوكيو	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٢٣ - مجلس جامعة الأمم المتحدة، الدورة الثانية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٨١ (د - ٢٨)]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	- ش ت (ن ف)	٢٨ غ	طوكيو	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٢٤ - مجلس جامعة الأمم المتحدة، الدورة الثالثة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٨١ (د - ٢٨)]
	- ش ت (س ن ر ص ع ف)	٤٢ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد (يوم واحد)	٢٢٥ - اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية [قرار الجمعية العامة ٦٤/٤٠ زاي]
دورة واحدة كل سنتين بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ	- ش ت م (س ن ر ص ع ف)	يحددون فيما بعد	نيويورك	يحدد فيما بعد (يوم واحد)	٢٢٦ - الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]
	- ش ت (س ن ر ص ع ف)	١٦٠ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٢٧ - اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار [قرار الجمعية العامة ٦٦/٣٧]
دورتان في السنة	- - -	٥ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٢٨ - اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة السادسة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٢٢/٣١ و ١٢٥/٣٩]
دورتان في السنة	- - -	٥ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٢٩ - اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة السابعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٢٢/٣١ و ١٢٥/٣٩]

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٢٠ - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامح الأمم المتحدة التعليمي والتدريسي للجنوب الافريقي [قرار الجمعية العامة ٢٤٢١ (د - ٢٢)]	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٢ ح	ش ت (س ن ر ف)	حسب الاقتضاء
٢٢١ - لجنة التخطيط الإنمائي - الفريق العامل الأول [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٧٩ (د - ٢٩) و ١٦٢٥ (د-٥١)]	يحدد فيما بعد	نيويورك	٢٤ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٢٢ - لجنة التخطيط الإنمائي - الفريق العامل الثالث [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٧٩ (د-٢٩) و ١٦٢٥ (د-٥١)]	يحدد فيما بعد	نيويورك	٢٤ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٢٣ - الأونكتاد - اجتماع الخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٦٩/٤٨]	يحدد فيما بعد	جنيف	يحددون فيما بعد	ش ت (س ن ر ص ع ف)	
٢٢٤ - اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]	يحدد فيما بعد	جنيف	١٤ خ	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ
٢٢٥ - لجنة التخطيط الإنمائي - الفريق العامل الثاني [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٧٩ (د-٢٩) و ١٦٢٥ (د-٥١)]	يحدد فيما بعد	جنيف	٢٤ خ	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٢٦ - لجنة سياسات وبرامج العمونة الغذائية، الدورة التاسعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٧١٤ (د-١٦)]	يحدد فيما بعد	روما	٤٢ ح	ش ت م م (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٢٢٧ - لجنة سياسات وبرامج العمونة الغذائية، الدورة الأربعون [قرار الجمعية العامة ١٧١٤ (د-١٦)]	يحدد فيما بعد	روما	٤٢ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٢٢٨ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - اللجنة الجامعة، الدورة الثالثة والعشرون (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د-٦))	يحدد فيما بعد	سنتياغو	٤٢ ح	ش ت (س ن ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢٢٩ - الاجتماع بين أمانة منظمة المؤتمر الاسلامي وأمانات منظومة الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٤/٣٧]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	١٧٧ أ	ش ت (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة

الجهاز	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٤٠ - حلقة الأمم المتحدة الدراسية لأوروبا بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٨]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٠ خ	ش ت (ن ف)	-
٢٤١ - الاجتماع بين ممثلي الأمانة العامة للأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية [قرار الجمعية العامة ٨٢/٤٥]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٧ أ	ش ت (ن ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٤٢ - مجلس الأغذية العالمي، الدورة الوزارية التاسعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٣٤٨ (د-٢٩)]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٦ ح	ش ت (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

باء - قائمة بالهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة لتجديدها في الدورة التاسعة والأربعين

الهيئة	التاريخ (١٩٩٥)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١ - اللجنة المخصصة للمحيط الهندي	يحدد فيما بعد	نيويورك	٤٤ ح	ش ت م م (س ن ر ه ع ف)	
٢ - اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتميز دور المنظمة	يحدد فيما بعد	نيويورك	٤٧ ح	ش ت (س ن ر ه ع ف)	
٣ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	يحدد فيما بعد	نيويورك	٩ ح	ش ت (ن ف)	
٤ - اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة	يحدد فيما بعد	نيويورك	يحددون فيما بعد	ش ت (س ن ر ه ع ف)	
٥ - اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة	يحدد فيما بعد	جنيف	٢ ح	ش ت م ح ^(٢) (ن ع ف)	

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي للهيئة المعنية وتختلف، في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة، باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) باب المشاركة مفتوح لجميع الدول المهتمة بالأمر من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د - ٣)).

(ج) للجلسات العامة فقط.

(د) عند عقد جلسات استماع شفوية.

(هـ) جرت العادة على توفير محاضر حرفية للجلسات العامة ولسات اللجنة الأولى فقط.

جيم - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الاتفاق العام بشأن التمرينات الجمركية والتجارة (مجموعة "غات") لعام ١٩٩٥

مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
جنيف	كانون الثاني/يناير	١ - منظمة الصحة العالمية - المجلس التنفيذي، الدورة الرابعة والتسعون
جنيف	١٢ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	٢ - منظمة العمل الدولية - هيئة الإدارة ولجانها، الدورة الثانية والستون بعد المائتين
فيينا	٢٤ - ٢٨ نيسان/أبريل	٣ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية - لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الحادية عشرة
جنيف	٢٥ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	٤ - منظمة العمل الدولية - هيئة الإدارة ولجانها - الدورة الثالثة والستون بعد المائتين
جنيف	٢٠ أيار/مايو - ٢١ حزيران/يونيه	٥ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية - المؤتمر، الدورة الثانية عشرة
فيينا	أيار/مايو (يوم واحد)	٦ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين - لجنة الإدارة والميزانية
جنيف	أيار/مايو	٧ - منظمة الصحة العالمية - المجلس التنفيذي، الدورة الخامسة والتسعون
جنيف	أيار/مايو	٨ - منظمة الصحة العالمية - جمعية الصحة العالمية، الدورة الثامنة والأربعون
باريس	أيار/مايو	٩ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة - المجلس التنفيذي، الدورة السادسة والأربعون بعد المائة
جنيف	٦ - ٢٢ حزيران/يونيه	١٠ - منظمة العمل الدولية - المؤتمر العام، الدورة الثانية والثمانون
روما	١٢ - ٢٢ حزيران/يونيه	١١ - منظمة الأغذية والزراعة - المجلس، الدورة السابعة بعد المائة
فيينا	١٩ - ٢٢ حزيران/يونيه	١٢ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية - مجلس التنمية الصناعية، الدورة الرابعة عشرة
جنيف	٢٢ - ٢٤ حزيران/يونيه	١٣ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية - المجلس التنفيذي، الدورة السابعة والأربعون
جنيف	حزيران/يونيه (أسبوعان)	١٤ - الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية - المجلس
فيينا	حزيران/يونيه (يوم واحد)	١٥ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين
فيينا	١٢ أيلول/سبتمبر	١٦ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين
فيينا	١٨ - ٢٢ أيلول/سبتمبر	١٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - المؤتمر العام
فيينا	٢٥ أيلول/سبتمبر	١٨ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين
جنيف	٢٥ أيلول/سبتمبر - ٤ تشرين الأول/أكتوبر	١٩ - المنظمة العالمية للملكية الفكرية - هيئات الإدارة
واشنطن العاصمة	١٠-١٢ تشرين الأول/أكتوبر	٢٠ - صندوق النقد الدولي/البنك الدولي - الاجتماعات السنوية لمجلسي المحافظين

مكان الانعقاد	التاريخ (١٩٩٥)	الجهاز
باريس	تشرين الأول/أكتوبر	٢١ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة - المجلس التنفيذي، الدورة السابعة والأربعون بعد المائة
باريس	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر	٢٢ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة - المؤتمر العام، الدورة الثامنة والعشرون
جنيف	٢ - ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٣ - منظمة العمل الدولية - هيئة الإدارة ولجانها، الدورة الرابعة والستون بعد المائتين
روما	٧ - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٤ - منظمة الأغذية والزراعة - المجلس، الدورة الثامنة بعد المائة
روما	١١ - ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٥ - منظمة الأغذية والزراعة - المؤتمر، الدورة الثامنة والعشرون
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوعان)	٢٦ - المنظمة البحرية الدولية - الجمعية
فيينا	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	٢٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين - لجنة التعاون والمساعدة التقنية
روما	١ كانون الأول/ديسمبر	٢٨ - منظمة الأغذية والزراعة، الدورة التاسعة بعد المائة
فيينا	٤ - ٨ كانون الأول/ديسمبر	٢٩ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية - المؤتمر العام، الدورة السادسة
فيينا	كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٣٠ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية - مجلس المحافظين
جنيف	كانون الأول/ديسمبر	٣١ - مجموعة الاتفاق العام بشأن التمرينات الجمركية والتجارة مجموعة "غات" - الأطراف المتعاقدة، الدورة الخمسون

المرفق الثاني

مقترح من وفد مصر

- ١ - تهدف المقترحات التي يطرحها وفد مصر إلى القضاء على أوجه القصور التي تؤثر سلبا على مستوى ترجمة الوثائق باللغة العربية، وإلى إطلاق الطاقات الكامنة في دائرة الترجمة التحريرية العربية من خلال تمكين كل الكفاءات العالية والقدرات الخلاقة للعاملين بهذه الدائرة من الاضطلاع بدور أكثر ايجابية وأكثر نفعاً لصالح كافة مستخدمي الوثائق باللغة العربية.
- ٢ - وتنقسم الخطة المقترحة إلى "مرحلة أولى" يتم خلالها تحديد أوجه القصور على وجه الدقة، ووضع نهاية لعملية "تطويع" اللغة العربية للغات الأجنبية والتي نعاني منها كثيرا، و "مرحلة ثانية" يكون الهدف منها هو الوصول إلى "تعريب" وثائق ومستندات الأمم المتحدة لتكون - وبحق - مفيدة ليس فقط لممثلي الحكومات العربية وإنما لكافة الجهات التي لها اهتمام بالأمم المتحدة (كالجامعات والمعاهد العلمية والمنظمات غير الحكومية وغيرها).
- ٣ - المرحلة الأولى تبدأ مع بداية الدورة التاسعة والأربعين وتستمر حتى نهاية عام ١٩٩٥ - أي أن هذه المرحلة تتواكب مع الاحتفال بالذكرى الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة.
- ٤ - وتهدف هذه المرحلة إلى الارتقاء بمستوى الخدمة التي يحصل عليها مستخدمو الوثائق ويتم خلالها اتخاذ عدد من الخطوات التصحيحية وعلى رأسها ما يلي:
 - (أ) إلغاء ما يسمى بالمراجعة الذاتية لثبوت فشل هذا النظام؛
 - (ب) إلغاء أسلوب تقسيم الوثيقة الواحدة على أكثر من مترجم تفاديا للاختلافات في ترجمة المصطلحات. وفي حالة الاضطرار لاشراك أكثر من مترجم في ترجمة الوثيقة الواحدة فيتعين أن يقوم بالمراجعة مراجع واحد فقط ضمانا لتوحيد المصطلحات والمعاني المستخدمة؛
 - (ج) عدم إصدار أية وثيقة إلا بعد التأكد من استخدام نفس المصطلحات في كافة أجزائها؛
 - (د) تغيير المفاهيم القائمة حاليا، والتي تقضي بالاتصاق الشديد بالنص الأجنبي، والاكتفاء بالالتزام بروح النص وروح اللغة العربية (على غرار ما يقوم به المترجمون إلى اللغة الفرنسية)؛
 - (هـ) عدم الاصرار على ضرورة أن يقابل كل كلمة أجنبية كلمة عربية واحدة فقط، بل إطلاق استخدام الأساليب الجمالية في اللغة العربية والاطناب قدر المستطاع؛

(و) إعادة النظر في المصطلحات الدخيلة على اللغة العربية والمستخدمه حاليا في الأمم المتحدة فقط دون أن يكون لها وجود في قواميس اللغة؛

(ز) التوقف عن التمسك بضرورة أن يكون تكوين الجملة العربية على نمط وترتيب الجملة الأجنبية حتى لا يكون النص العربي ثقيلًا ومعقدًا وغير مفهوم، واستخدام الجمل الاسمية حين تكون هناك إمكانية لذلك.

٥ - باختصار، وضع نهاية لعملية "تطويع" اللغة العربية للغات الأخرى، والاقتداء في ذلك بتجربة المترجمين إلى "لغة الفرنسية حيث يقومون بترجمة روح النص وجعل النص الفرنسي متمشياً مع روح اللغة الفرنسية ومنهجها الفكري.

٦ - المرحلة الثانية تتوقف بدايتها على مدى النجاح الذي سيتم تحقيقه عام ١٩٩٥. والهدف من هذه المرحلة هو الوصول إلى "تعريب" وثائق ومستندات الأمم المتحدة لتعميم فوائدها في شتى الدول العربية وعلى كافة المستويات الرسمية والشعبية ولتكون هذه الوثائق "المعربة" - أي التي لا يشعر قارئها بأنها مترجمة من لغات أخرى - مصدراً لإثراء الثقافة العربية وتوصيل رسالة الأمم المتحدة إلى المجتمعات العربية بأسهل الطرق. وبالتقطع فإنه يمكن بحث تفصيلات المرحلة الثانية مع اقتراب نهاية المرحلة الأولى، أي خلال الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٥ للجنة المؤتمرات.

٧ - وأخيراً، فإن نجاح الخطة المقترحة يتوقف على التعاون البناء من جانب جميع العاملين الأكفاء بدائرة الترجمة التحريرية العربية ومدى استعدادهم للتجاوب السريع مع التحدي المطروح، ألا وهو الارتقاء والنهوض بمستوى اللغة العربية - بوجه عام - في الأمم المتحدة.
